

محاضرة (آداب المفتي والمستفتي)

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم بواطننا وظواهرنا وان يجعل بواطننا خيرا مما يظهر للناس ونسأله عز وجل ايضا ان يسد قلوبنا والسنتنا بالحق والا يجعلنا دعاة لضلال - 00:00:00

او دعاة لبدعة او دعاة لشيء من الفساد والا يجعلنا مصدرا لاضلال الناس. اللهم لا تجعلنا مصدرا لاضلال الناس يا رب العالمين اللهم لا تجعلنا مصدرا لاضلال الناس ايها الاخوان هذا الموضوع مهم جدا - 00:00:38

يحتاجه المجتمع باسره من غير تفصيل بين فرد وفرض وتبرز اهمية هذا الموضوع لان المجتمع منقسم الى قسمين اما مفتي واما مستفتي فالمفتي هو الذي يخبر بحكم الله عز وجل في هذه المسألة المعينة المسؤول عنها - 00:00:56

والمستفتي هو الذي يطلب حكم الله عز وجل فيها فالناس اما مجيب واما سائل واما واما مجيب فهناك آداب ومسائل تتعلق بالسائل ويسمى العلماء آداب المستفتي وهناك مسائل تتعلق بالمفتي - 00:01:19

ويسمى العلماء باداب المفتي اذا موضوع هذه المحاضرة سيتكلم ان شاء الله عن آداب المفتي والمستفتي وكأن الصوت فيه آآ صدى زايد ولا لا واضح الصوت عندهم اذا موضوعنا سيتكلم عن هاتين النقطتين - 00:01:41

وقد جرت عادتي ان احاول ان استوفي جميع ما يتعلق بالمسألة التي اريد شرحها فاسأل الله ان يعينكم على قرابة الخمسين مسألة في آداب المفتي والمستفتي ما بين مسألة وقاعدة - 00:02:06

وضابط واصل فمن يتابعني في الترقيم انت يا بهاء نبدأ مستعنيين بالله عز وجل المسألة الاولى ما هي الفتوى ما هي الفتوى هي الاخبار بحكم الله عز وجل في مسألة شرعية - 00:02:22

الفتوى هي الاخبار بحكم الله عز وجل في بعض المسائل الشرعية ويسمى من يتولاها المفتي وهذا امر معلوم لديكم المسألة الثانية ما حكم الفتوى الجواب اجمع اهل العلم رحمهم الله تعالى - 00:02:47

على انها من واجبات الشرع ولكنهم اختلفوا هل هي من الواجبات العينية ام انها من الواجبات الكفائية الجواب بل هي من الواجبات الكفائية اذا تولها من يكفي فانه يسقط الائم عن الباقيين - 00:03:12

فاذا قيل لك ما حكم الفتوى فقل هي من جملة الواجبات الكفائية فيجب على الامة ان ينتدب منها طائفة تتعلم العلم الشرعي وتتنقنه وتتنصب هذا المنصب العظيم الذي هو منصب - 00:03:34

الفتي المسألة الثالثة ما هو الاستفتاء الجواب هو استبيان حكم الله عز وجل من مصادره الصحيحة الاستفتاء هو استبيان حكم الله عز وجل من مصادره الصحيحة ونعني بمصادره الصحيحة يعني العلماء الراسخين - 00:03:51

لان من استفتى من غير المصادر الشرعية فلا يسمى مستفتيا وانما يسمى مستفتيا من يطرق تلك المصادر الاصيله التي امره الله عز وجل بها المسألة الرابعة ما حكم الاستفتاء - 00:04:18

ثم انها مسائل خفيفة ما حكم الاستفتاء الجواب يختلف حكمه باختلاف المسألة التي تريد ان تتعرف على حكمها فان كانت من جملة المسائل الواجبة في الشرع والتي يجب تعلمها فيكون الاستفتاء حينئذ من الواجبات الشرعية التي لا يجوز لك - 00:04:43

ان تخل بها واما ان كانت المسألة التي تريد ان تتعرف عليها من جملة المسائل المندوب تعلمها يعني انها ليست من فروض الاعيان ولا من الواجبات الكفائية وانما هي من المندوبات المستحبات - 00:05:09

فيكون الاستفتاء حينئذ مندوبا فاستفتاؤك للعلماء يكون واجبا تارة وهو في المسائل التي يجب عليك تعلمها ويكون مندوبا تارة

اخرى وهو في المسائل التي يندب لك تعلمها فالاستفتاء عن مسائل تتعلق بصفة الصلاة الواجبة - [00:05:29](#)

يعتبر واجبا واستفتاءك في المسائل التي تتعلق بالطلاق الذي وقع منك ايضا من جملة الواجبات فان قلت ولماذا اوجبت هذا وندبت هذا فنقول لان المتقرر عند العلماء ان الوسائل لها احكام المقاصد - [00:05:53](#)

والاستفتاء وسيلة والعلم الذي تريد ان تتعلمه مقصود فاذا كان المقصود واجبا فالوسيلة واجبة واذا كان المقصود مندوبا فالوسيلة مندوبة فاستفتاءك مثلا عن مسائل تتعلق بصلاة الوتر ايش حكمه؟ مندوب لان صلاة الوتر بكل متعلقاتها - [00:06:15](#)

مندوبة استفتاءك عما يتعلق بطواف الافاضة واجب لان طواف الافاضة واجب استفتاءك عن شيء مما يتعلق بالمعاملات ايضا هو من جملة الواجبات حتى لا تقع في معاملة توجب لك التكسب من وجه من الواجهة المحرمة - [00:06:41](#)

فاطلاق وجوب الاستفتاء ليس بسديد واطلاق ندبية الاستفتاء ليس بشديد بل هذا التفصيل هو القول الصحيح في هذه المسألة

المسألة الخامسة اعلم ارشدنا الله واياك ان كل من عنا له استفتاء واجب - [00:07:08](#)

وتبأط بالاستفتاء مع قدرته عليه فان جهله ليس من الجهل الذي يعذر فيه صاحبه فاذا وقع بسبب تفريطه في الاستفتاء وطلب العلم مع قدرته وتيسر العلماء وتيسر طرق طريق الوصول اليهم - [00:07:34](#)

فاذا وقع في تفويت مأمور فانه اثم بهذا التفويت واذا وقع في محرم فانه اثم بهذا الوقوع فان قلت ولم تؤثمه وهو جاهل هو وقع في هذا جهلا فنقول نعم ولكن جهله ليس من الجهل الذي يعذر - [00:07:57](#)

به صاحبه لان استفتاءه كان في امر واجب وطريق الاستفتاء متيسر ليس بمتعسر فلا يجوز لك ايها المسلم ان تشغلك الدنيا عن طلب العلم. الواجب طلبه عليك من قبل الله عز وجل - [00:08:19](#)

ولا يجوز لك ان تؤخر المسألة اليوم الى غد الا لمصلحة خالصة او راجحة فاقطع جميع اعمالك الدنيوية واطرق ابواب العلماء او اتصل عليهم حتى يكشفوا لك هذا الامر الواجب كشفه شرعا - [00:08:37](#)

حتى لا يوقعك الجهل به في مخالفة مأمور او او فعل محذور فليس هذا من العذر الذي يعذر به صاحبه فان قلت اذا ما الجهل الذي يعذر به صاحبه فاقول هو ذلك الجهل الذي يريد الانسان ان يكشفه عن نفسه ولكن لا يجد طريقا يسلكه في كشفه - [00:08:55](#)

بمعنى انه بعيد عن العلم وعن العلماء وليس ثمة وسيلة اتصال بالعلماء فطرق رفع الجهل عن نفسه في هذه المسألة متعذرة ومن المعلوم المتقرر شرعا ان الواجبات تسقط بالعجز وكشف الجهل واجب - [00:09:22](#)

فاذا كنت قادرا على كشفه فلست بمعذور وان كنت عاجزا عن كشفه فانت معذور المسألة السادسة لو سألك سائل وقال ما الفرق بين المفتي والقاضي ما الفرق بين المفتي - [00:09:44](#)

والقاضي الجواب قل يتفقوا المفتي والقاضي في شيء ويختلفان في اشياء يتفق المفتي والقاضي في شيء ويختلفان في اشياء فيتفق المفتي والقاضي في ان كلا منهما يبين حكم الله يعني يبين حكم الله على حسب اجتهاده ونظره - [00:10:08](#)

ولكن المفتي ينتهي دوره عند بيان الحكم ويقول للسائل الوجه من الوجه ابيظ فلا يتطلب حال المستفتي اطبق حكمه ام لا انفذ حكمه ام لا فالمفتي ليس مسؤولا عن تطبيق المستفتي لما - [00:10:36](#)

لما بين له او افتاه به واما القاضي فانه يبين حكم الله عز وجل ويلزم المقضي عليه بتطبيق هذا الحكم قصرا وقهرا وجبرا فاذا ليس من وظيفة المفتي الالزام بالحكم - [00:11:01](#)

وانما وظيفته فقط بيان الحكم واما المستفتي فان وعفوا واما القاضي فان وظيفته تزيد على بيان الحكم وجوب الالزام وجوب الالزام به المسألة السادسة السابعة ان قلت وهل الفتوى غنيمة - [00:11:25](#)

ام نقمة هل هل تولي منصب الافتاء هل تولي منصب الافتاء غنيمة ام نقمة على الانسان الجواب كلاهما فمنصب الافتاء غنيمة ونقمة وهو غنيمة لثبوت فضله في الشرع ونقمة لثبوت الخطر الداهم لمن لم يقيم بحقوق الافتاء - [00:11:56](#)

فاما فضل الافتاء فمن عدة اوجه الاول ان الله عز وجل تولى هذا المنصب بنفسه فالله يخبر عنه بانه مفتي اذا قيل لك هل يوصف الله هل يخبر عن الله بانه مفتي؟ فقل نعم - [00:12:33](#)

الله يفتي كما قال الله عز وجل يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وقال الله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فان قلت اضافة الفتوى الى الله اهي اضافة اسم - [00:12:55](#)

فاقول لا لا يصح اطلاق المفتي على الله اطلاق اسم فان قلت اوهي اطلاق وصف فاقول لا لا يصح ان تدرج هذا ان تدرج هذه الصفة في صفات الله عز وجل - [00:13:21](#)

فان قلت اذا تطلق على الله باعتبار ماذا فاقول باعتبار كونها خبرا من الاخبار عنه عز وجل مثل اطلاق الزارع انتم تزرعونه ام نحن الزارعون فاطلاق الزارع على الله ليس اطلاق اسم - [00:13:38](#)

وليس اطلاق وصف وانما هو اطلاق خبر عن فعل من افعال الله عز وجل فكذلك تقول الله يفتينا ويفتيكم فهذا من باب اطلاق الاخبار عن الله فمنصب تولاه الله فلا جرم انه منصب ذو - [00:13:57](#)

ذو عظمة وذو فضل كبير جدا ومنها انه منصب تولاه الانبياء فهو اعظم المناصب التي امر الانبياء بتوليها ولذلك في القرآن اكثر من ثلاثة عشر مسألة يقول الله عز وجل فيها ويسألونك في كذا قل - [00:14:18](#)

اي افتهم بكذا لان النبي صلى الله عليه وسلم هذا منصبه وهو منصب الافتاء فاذا منصب تولاه الله ومنصب تولاه خير خلق الله من الانبياء والرسل فلا جرم انه منصب عظيم ذو فضل - [00:14:43](#)

وشرف كبير جدا ومنها انه منصب تولاه خيرة خلق الله عز وجل بعد الانبياء وهم ورثتهم من العلماء فالعلماء ورثة الانبياء في هذا المنصب والانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما ولكن ورثوا العلم - [00:15:01](#)

فمن اخذ به فقد اخذ بحظ وافر ومن ومن فضائله ايضا انه باب للدلالة على الخير واستمرار واستمرار الاجر فانك ايها المفتي اذا دلت الانسان على الناس على الخير وعملوا بالخير الذي دلتهم عليه كان لك اجر عملك - [00:15:25](#)

وجميع من افتيته بالخير وعمل به يأتي في ميزانك اجره كاملا غير منقوص لا من اجره ولا من اجرهم لان هذا لان منصب الافتاء منصب دعوة الى خير وفي صحيح الامام مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا - [00:15:49](#)

الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه من غير ان ينقذ ان ينقص من اجورهم شيء وفي صحيح مسلم من حديث ابي هريرة ايضا رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على - [00:16:15](#)

فله مثل اجر فاعله. فالمفتي يموت ولكن لا ينقطع عمله بسبب كثرة فتاواه التي دعا الناس فيها الى الخير وفتح لهم ابواب الطاعات وصحح لهم العبادات فلا ينقطع اجره ايها المفتي ابدا - [00:16:36](#)

ولله الحمد ومن عظيم فضل الافتاء انه توقيع عن الله توقيع عن الله فهو منصب عظيم جدا انت اذا قلت هذا محرم فكأنك توقيع ورقة عن الله بان الله قال - [00:16:58](#)

هذا حرام ما رأيكم لو ان الملك سلمان حفظه الله ووفقه وجميع اخوانه اعطاك ختمه وقال اي فقير يسألك مالا فاكتب له ما شئت واختمه بختمي اوليس بقاء اوليس توقيعه وختمه معك منزلة عظيمة عند الناس لك - [00:17:20](#)

جواب نعم منزلة عظيمة جدا سيتوافد الناس عليك من مشارق المملكة ومغاربها بل من مشارق الارض ومغاربها لانك لان معك توقيعا يضمن لهم دنياهم على اي ورقة جرى عليها هذا التوقيع - [00:17:46](#)

فكيف بالموقع عن ملك الملوك سبحانه وتعالى فالمفتي يوقع عن الله تبارك وتعالى ولله در الامام ابن القيم لما الف كتابا اسماه اعلام الموقعين عن رب العالمين عن ملك الملوك - [00:18:09](#)

ثم بدأ في اول هذا الكتاب الى اخره يدرس الموقعين عن رب العالمين ان يدرس المفتين اصول الفتوى ويعلمهم اداب الفتوى ويبين لهم كثيرا من مسائلها فاذا نظرت الى منصب الافتاء من هذا الجانب وجدته منصبا عظيما - [00:18:32](#)

تشرئب له النفوس وتتطلع له الابصار. وكل يتمنى انه يكون ممن يحوز هذا المنصب ولكن اذا نظرت الى الجانب الاخر وتورع كثير من السلف رحمهم الله عن هذا المنصب مع علمهم بتلك الفضائل وخوفهم الشديد - [00:18:54](#)

من التوقيع عن الله عز وجل وكانت المسألة تعرض على أكثر من مئة وعشرين منهم فيتدافعونها حتى ترجع الى الاول خوفا من التوقيع عن الله عز وجل لعلمهم بالخطر الداهم اذا اخطأ الانسان هذا التوقيع - [00:19:17](#)

لعلمهم بالخطر الداهم اذا تولى هذا المنصب غير اهله لعلمهم بالعواقب الوخيمة في من تكلم في هذا المنصب بغير علم من الله عز وجل ولا هدى ولا نور ولا برهان - [00:19:39](#)

فالمفتي معرض نفسه للجنة الله اذا اذا تولى هذا الافتاء قبل بلوغ درجة الكمال فيه معرض نفسه لسخط الله معرض نفسه لمقت الله اذا تولى هذا المنصب قبل نضجه - [00:19:59](#)

وقبل بلوغه تمامه وقبل كونه اهلا له ولذلك ورد عن السلف رحمهم الله كلمات يطول المقام بذكرها بل حتى ان بعضهم وصف من يفتي في كل ما يستفتى عنه بالجنون. فقال من افتى - [00:20:18](#)

عن كل ما يسأل عنه فهو مجنون وقد اثار عن بعضهم انه كان حال الافتاء ترتجف ركبته وترتعد فرائسه وبعضهم كان لا يفتي الا ودموعه تنزل من من مآقي عينيه - [00:20:42](#)

لعلمهم بعظم هذا المنصب ولعلمهم بخطورته ولعلمهم بانه منصب عظيم لا يتأهل له الا خواص الخاصة من الناس واذا رأيت هذا المنصب في هذا الزمان ورأيت كيف كسر سياجه هؤلاء المتعالمون - [00:21:01](#)

بفتاوى نستحي من ذكرها في هذا المقام وهم جهال لبسوا مسوح العلماء وحفظوا شيئا من كلام الله عز وجل وشيئا من الاحاديث وقرأوا شيئا يسيرا من العلم فرأى الواحد نفسه منهم - [00:21:22](#)

انه بلغ رتبة معارضة فتيا المفتين الكبار وانه اهل للافتاء وانه اهل لان يشار له بالبناء بالبنان وان يقصده ناس من مشارق الارض ومغاربها ولا ادل على ذلك من كثرة المفتين الذين لا نعلمهم - [00:21:43](#)

قد رسخوا في العلم ولا عندهم كثير طلب له ولم تتفق الامة على جلالتهم قد ظهروا تحت اضواء وسائل الاعلام في تلك القنوات الافتائية فيوصف قبل الحلقة او في بداية الحلقة - [00:22:05](#)

بانه فضيلة الشيخ الدكتور الفلاني من باب التليبس على الناس ثم اذا سمعت فتاواه وجدتها غريبة عن العلم ووجدت فيها تيسيرا فاضحا ومخالفة للادلة ظاهرة وبعدها شاسعا عن كلام العلماء - [00:22:24](#)

وعن سمت العلماء وعن هدي العلماء وعن مراعاة المصالح والمفاسد حتى ان بعض المفتين من هؤلاء من باب الاقرار بصحة فتياه جاء بزوجه في الاستوديو حتى يسجل حلقة هو والمزمازيل - [00:22:46](#)

ليثبت ان ما افتى به صحيحا وبعضهم من غبائه وحمقه يقول المسألة الفلانية حلال واتحدى عالما على وجه الارض ان يناقشني فيها. متى سمعنا هذه العبارات الا من افواه هؤلاء الحمقى الذين لبسوا مسوح العلماء وتزيوا بزي العلماء وحفظوا شيئا من العلم - [00:23:06](#)

ونفخوا ونفخوا من وسائل الاعلام. فصار الواحد منهم يتربع على كرسيه ويتلحف بمشله وكأنه اعلم العلماء يفتي في الحلال والحرام لذلك ما تبرأ ذمتك ايها الانسان في ان تسأل من هب ودب - [00:23:31](#)

الشريعة لا بواكي لها لو ان انسانا استظيف في حلقة طبية وهو ليس من اهل الطب لضج الناس بالانكار اليس كذلك لانه تولى شيئا لا يعرفه ولا يتقنه فكيف بالشريعة التي كسر سياجها ولا بواكي لها؟ - [00:23:50](#)

كل صار يفتي وكل صار يتكلم وكل صار يحلل وكل صار يحرم حتى ان بعض العامة يقول لا داعي لان نستفتي العلماء لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول استفت قلبك وان افتاك الناس وافتوك - [00:24:12](#)

جهل مركب فاذا منصب الافتاء وان كان فيه شرف وان كان فيه فضل الا ان هذا الشرف وهذا الفضل يحوطه عظيم الخطر وكبير العطب وكبير الهلكة اذا تولاه او تقحمه او انتصبه من ليس من اهل - [00:24:36](#)

فالحذر الحذر ايها الاخوان ومن المسائل ايضا لقد اشترط العلماء رحمهم الله تعالى شروطا فيمن تختاره للافتاء فلا يجوز لك اذا عرض لك استفتاء ان تسأل من هب ودب بل لا بد ان تخص بسؤالك من توفرت فيه هذه الشروط - [00:25:02](#)

فاول شرط العقل وهذا متفق عليه اذ المجنون لا يسأل والشرط الثاني البلوغ فلا يجوز ان يستفتى صبي لما يبلغ بعد حتى وان كان كثير العلم فلا يستفتى ما لم يبلغ بعد - [00:25:32](#)

فاذا بلغ وتأهل وشهد له العلماء بالعلم والرسوخ فيه فحينئذ له ان يفتي فالبلوغ شرط من شروط المفتي ومنها العدالة في الظاهر فلا يجوز ان تسأل انسانا فاسقا بل حكي الامام النووي - [00:25:54](#)

اجماع العلماء على حرمة استفتاء الفاسق اذا كان فسقه ظاهرا سواء اكان فسقه عمليا او عقديا وهو سؤال المبتدع كما سيأتينا في مسائل خاصة بعد قليل ان شاء الله ومن الشروط - [00:26:15](#)

ان يكون مؤهلا للافتاء بان جمع شروط الاجتهاد في العلم بان يكون عالما بالقرآن وتفسيره والحديث رواية ودراية وباصول الفقه وقواعد الفقه واصول الشرع وان يكون عالما بمسائل الاجماع ومواقع الناسخ والمنسوخ وعالما باللغة العربية وما يحيل معانيها - [00:26:37](#)

وما تجتمع فيه وما تفترق فاذا للفتيا شروط وهي ان تخص باهل العلم الراسخين الذين بلغوا رتبة الاجتهاد وان العامة ان كان صادقا في طلب الحكم متحررا من الشهوة فسيعرف من يسأل - [00:27:06](#)

كما انه لو اعتل بدنه فانه لا يذهب لاي طبيب لان صحته عنده غالبية فلو خير بين طبيبين احدهما لا يزال يدرس في كلية الطب وبين استشاري قد بلغ الرتبة العظيمة في الطب - [00:27:29](#)

فسيعرض نفسه وصحته عند من عند الثاني لما عرفت تختار لما عرفت تختار لان صحتك عندك غالبية فمعرفتك ويقينك بعظم منزلة الصحة جعلك تعرف كيف تختار فلو كان دينك غاليا لعرفت من تسأل - [00:27:49](#)

ولذلك اذا اخطأت واخترت الادنى مع وجود الاعلى فهذا دليل على دنو منزلة الدين ورتبته في قلبك دينك ما هو بغالي عندك لو كان دينك غاليا لعرفت من تسأل فلا يهمنك - [00:28:13](#)

بعض الناس اذا جاء وقال سألت فلانا واجابني بانه صحيح. طيب اتسأل فلانا وبجواره بيت فلان من العلماء الكبار اتسأل فلانا وفي الحي الذي يسكن فيه عالم من العلماء الكبار اتسأل فلانا وفي البلد او - [00:28:29](#)

منطقة التي يسكن فيها عالم من العلماء الكبار اتسأل فلانا وعندك ارقام العلماء الكبار ما الذي جعلك تختار هذا وتترك هؤلاء الكبار؟ انها الشهوات ان الشهوات التي تظلف ميزان الدين في القلوب - [00:28:50](#)

ولذلك لا يغرك بعض الناس اذا قال سألت فلانا طيب اين انت عن فلان؟ وانت اين انت عن فلان لا يزالون احياء ووسائل الاتصال بهم موجودة ومتوفرة انه يدري انه لا راح للشيخ الصدقي - [00:29:12](#)

ما اعطاه اللي يبي لكن لا راح لذا الطويلي بالصغير اللي بس يفرح باللي يجيه ولازم يرضيه علشان يعود له مرة ثانية شهوات نفوس بيرجع له مرة ثانية فاذا العامة يعرفون من يسألون لكن مشكلتنا - [00:29:28](#)

ضعف ميزان الدين وعدم الحرص عليه هو الذي يجعلنا نختار الادنى مع وجود الاعلى من باب الطرفة عندنا طالب في المعهد سألني عن مسألة في سنة من السنوات اعيد فيها الصلاة ام لا - [00:29:46](#)

فقلت لا لا يجب عليك الاعادة لان مخالفتك مخالفة في امر مندوب يعني الامر فيها سهل فقال بس في واحد سألته وقال لنا اعد لي لما قال في واحد سألته - [00:30:03](#)

فانكرت عليه قلت طيب اذا كان سألت الشيخ واجبته فلماذا تسألني انا قال لا هذا سألت محمد فاقلب طرفي ذاكرتي في مدرسي الشريعة واحد اسمه محمد ما لقيت من محمد؟ قال فلان - [00:30:14](#)

طالبني يتلطم في وسط اخر الدرس اخر الحصة متلطم ويرقد يقول صلى جنبي وسألته قلت اعيد صلاتي؟ قال اعد دحين خلنا من محمد لكن انت الحين محمد مختوم على مختوم عليه بخاتم هناك له علاجه لكن لكن انت الحين يا اخ - [00:30:28](#)

انت تسأله في امر يتعلق بالركن الثاني من اركان الدين يتعلق بقضية بطلان وصحة يتعلق بقضية اعادة او اجزاء يتعلق بقضية براءة ذمة او عدم براءة ذمة. افمثل هذا اذا سألك الله اعدت ام لم تعد؟ افمثل هذا تبرأ به الذمة اذا جعلته واسطة بينك وبين الله -

في بيان الحكم الشرعي قال لا. قلت طيب يوم انه لا لماذا تقلد دينك من هب ودب فاذا الناس اذا ضعف ميزان الدين في قلوبهم تخطبوا في من يسألون. لكن اذا عاظم الدين وعظمت منزلته في قلب العبد - [00:31:08](#)

حينئذ يعرف من يسأل كما اذا عظم ميزان الصحة في قلبك عرفت من تعرض صحتك عليه لو افتاك الاستشاري بمسألة وعلاج ثم وافق ان صغيرا في كلية الطب خالف الاستشاري فانك لا لا تأخذ بكلامه تقول لا تزال صغيرا الاستشاري اعلم منك - [00:31:27](#)

الاستشاري اعلم منك ويجب على المفتي كذلك ان يكون ذا مروءة وخلق متحليا بالفضائل العالية مبتعدا عن سفاسف الاخلاق صادقا في قوله بعيدا عن الكذب لا يعلم الناس عنه الا كل فضيلة وكل خير. في خاصة نفسه وفي خاصة اهله - [00:31:48](#)

لان كل لان كل نقطة سوداء في ثوب المفتي فانها ستكدر منزلته عند الناس فتتكدر حينئذ فتاواه او بيانه للحق او بيانه للحق فاذا لا بد ان يكون المفتي ذا فضل - [00:32:17](#)

وفضيلة وذا خلق عظيم وذا صدق متناهي لا يجرب الناس عليه كذبا ولا يجرب الناس عليه مخادعة لا تحايلا ولا شيئا يخرم مروه اتى هو ومن المسائل ايضا وهي المسألة الثامنة - [00:32:43](#)

ايش التاسعة؟ طيب المسألة التاسعة لقد اجمعت كلمة الامة على حرمة القول على الله بلا علم يقول الله عز وجل في بيان اعظم المحرمات قل انما حرم ربي الفواحش ثم انتقل الى ما هو اعظم منها - [00:33:07](#)

الاثم ثم انتقل الى ما هو اعظم منها البغي بغير الحق. ثم انتقل الى ما هو اعظم منه وهو ان تشركوا بالله ما لم ينزل به طالق ثم ختم تلك الاعظمية باعظم المحرمات على الاطلاق. وان تقولوا على الله ما لا تعلمون - [00:33:31](#)

فالقول على الله عز وجل بلا علم اعظم الحرام على الاطلاق لان الشرك انما هو فرع من فروع القول على الله عز وجل بلا علم. وقال الله عز وجل ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا. وقال الله عز وجل ولا - [00:33:50](#)

قولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون. متاع في الدنيا ولهم عذاب عظيم فهذا لا يجوز ابد - [00:34:14](#)

وهو من المحرمات العامة في كل الشرائع يعني من شريعة ادم وهو اول الانبياء الى شريعة محمد صلى الله عليه وسلم وهو اخر الانبياء كلها جاءت بتحريم القول على الله عز وجل - [00:34:38](#)

بلا علم ومن المسائل وهي العاشرة ما حكم فتوى اهل استفتاء اهل البدع ما الحكم اذا افتاك رجل من اهل البدع في مسألة او تقبلوا فتياه ام لا كأن افتاك رجل - [00:34:55](#)

من الاشاعرة او الجهمية او الاباضية او ابتليت في بلد المفتي فيها صوفي او المفتي فيها رافضي او المفتي فيها من الاخوان المسلمون او المفتي فيها من الكرامية او الماتوريدية - [00:35:18](#)

فهل فتى المبتدع مقبولة ولا لا الجواب في ذلك خلاف بين اهل العلم رحمهم الله تعالى والقول الاقرب ان شاء الله هو قبول فتياه اذا كانت مستندة الى الدليل الظاهر - [00:35:42](#)

بامر الله يتعلق ببدعته قبول فتياه اذا كانت مستندة الى دليل ظاهر في امر لا يتعلق ببدعته فهمتم هذا يعني اذا استفتاك اذا استفتيت اشعريا في مسألة من مسائل الصفات وافتاك بكذا اياك ان تقبلها - [00:36:02](#)

لان الاشاعر عندهم خلل في باب الاسماء والصفات عقدي اذا استفتيت رافظيا في مسألة تتعلق بالصحابة وافتاك فيها اياك ان تقبلها لان عندهم كفريات في باب الصحابة وهكذا فان قلت وما برهانك على هذا - [00:36:27](#)

اقول ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ابا هريرة ان يقبل ما قاله الشيطان له لموافقته للحق مقرونا بدليله في امر لا يتعلق بتبليسه ومخادعته لما قال له الشيطان - [00:36:48](#)

يا ابا هريرة ان كنت تريدنا الا نأتيك فاقرا اية الكرسي كل ليلة هذه فتية من الشيطان فابو هريرة رد الامر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال صدقك وهو كذوب - [00:37:04](#)

فامرهم بقبولها لانها وافقت الحق والدليل الظاهر في امر لا يتعلق بتلبيس الشياطين ولا بتسويلهم ولا بزخرفتهم وتزيينهم فلا بأس بذلك ان شاء الله ولان المبتدع اذا افتاك بالحق المتفق - [00:37:19](#)

مع الكتاب والسنة وفهم السلف انتبه فهو حق والمقرر عند العلماء ان الحق يقبل ممن جاء به لكن ما حكم استفتائي للمبتدع

استفتاؤك للمبتدع محرم الا في باب الضرورات استفتاؤك للمبتدع محرم الا في باب الضرورات - [00:37:38](#)

الضرورات فاذا كنت تجد من يفتيك في مسألتك من الموصوفين بالسنة والاستقامة على منهج الحق فلا يجوز لك ان تترك هؤلاء الى المبتدعة فتسألهم او تستفسر عن دينك منهم لكن ان لم يوجد عندك في بلادك احد الا هذا واستفتيته في مسألة لا تتعلق ببدعته وقرن - [00:38:03](#)

اهو بالدليل الظاهر المتفق مع الحق فحين اذ لك ان تقبل فتياه لانها حق والحق يقبل ممن جاء به. المسألة الحادية عشرة ما حكم نقل الفتوى للغير وما حكم عمل الغير بالفتوى المنقولة - [00:38:28](#)

وهي كثيرة الان عند الناس الجواب لا بأس بنقل الفتوى ان وثقت وتأكدت من مصدرها فمثلا تأكدت ان هذه الفتية هي فتوى الشيخ ابن عثيمين. او فتى الشيخ ابن باز او فتى اللجنة الدائمة - [00:38:47](#)

عن يقين لا عن غيب ولا عن شكوك او اوهام وخيالات. فاذا تيقنت ان هذه الورقة صدرت من من اهل الافتاء موقعة فيها اسماءهم فلك حينئذ ان تنقلها وللغير ان يكتفي بها عن سؤال العلماء اذا وثق من مصدرها. فاذا نقل - [00:39:05](#)

ويجوز ويعمل به اذا اذا وثقنا من هذا المصدر وتبيننا انها فتيا فلان وفلان. واما هوى المنتشرة في الواتس اب او في التويتر او في بعض مواقع التواصل الاجتماعي تحتها - [00:39:25](#)

ابو حذافة ابو خولة ابو انس ابو ياسر طيب من حضرة ابو انس ذا من هو ما ندري او المعتصم بالله او قاله الفقير الى عفو ربه الانيس في وحدته بالله - [00:39:45](#)

لا يجوز ان نقبل مثل هذه الفتاوى ولا يجوز لك ان تنقلها او تأتيك فتاوى بقول سألت شيخا من المشايخ فافتاني بكذا رأيت عالما من العلماء فافتاني بكذا فلا يجوز لك ان تنقل الفتوى الى غيرك ولا يحل للغير ان يعمل بهذه الفتية لان مصدرها - [00:40:10](#)

مجهول او غير موثق والفتاوى مجهولة المصادر او التي لم توثق هذه لا يجوز للانسان ان ينقلها ولا يجوز للمنقول له ان يعمل ان يعمل بها مسألة وهي المسألة الثانية عشرة - [00:40:33](#)

هل يجوز للمفتي ان يفتي السائل برخص المذاهب بمعنى انه يرحم السائل ويستعظم جوابه ويفتيه برخصة قيلت في بعض المذاهب؟ الجواب لا يجوز للمفتي ان يفتي على حسب رخص المذاهب وتتبعها - [00:40:57](#)

وهذا باجماع العلماء فاذا كان المفتي يرى ان من طلق زوجته ثلاثا فان طلاقه يقع ولكن ثمة بعض المذاهب تقول لا يقع. فيقول السائل هذه زوجتي والله اني احبها حبا شديدا - [00:41:21](#)

وعندي منها اولاد وانا لي منها يعني واخشى يا الله والمفتي يصيح والدنيا قل لا لا خلاص اجل انا افتيك بقول العالم الفلاني بان طلاقك غير واقع. بينما يأتي انسان - [00:41:39](#)

يرى ان الطلاق الثلاث واحدة ولكن المستفتي اقل ادبه على المفتي وقال والله ما انت بوجه وحدة ترى وقعت ثلاث طلاقات لانك قليل ادب ولا تستحق انا نقول طلاق الثلاث واحدة - [00:41:55](#)

فاذا لا يجوز للمفتي ان يفتي بالاجل اذا لم يكن متفقا مع الحق الذي يراه ولا يجوز للمفتي ان يفتي بالايسر او الرخصة. اذا كان مختلفا او مخالفا للحق الذي للحق الذي يراه. وهذه نسمعها كثيرا - [00:42:11](#)

لا سيما في عقود الربا ومسائل الطلاق وكثيرا من من المعاملات البنكية وتيسير اشياء محرمة لا تفتي بمثل هذه المسائل اتق الله في نفسك اتق الله في نفسك ومن المسائل ايضا - [00:42:32](#)

يجب على المستفتي حال القاء السؤال ان يفصل للمفتي جميع المسائل المتعلقة باختلاف الحكم والافتاء فيجب ان يفصل سؤاله للمفتي تفصيلا دقيقا فكل جزئية تتعلق باختلاف الحكم فيجب عليه بيانها - [00:42:52](#)

ولا يجوز له ان يخفي شيئا منها علما منه بانه متى ما علم بها المفتي افتاه بغير ما يريد افتاه بغير ما يريد فهذا محرم وهذا غش لنفسك انت ايها المستفتي انت تغش نفسك - [00:43:21](#)

انت تغش نفسك انت تغش نفسك كأن تكون قد طلقت زوجتك ثلاثا ثم تسأل المفتي تقول يا شيخ انا طلقت زوجتي هل طلاقي واقع ام لا اه طيب ما قلت طلقتها ثلاثا لما اخفيت هذه الجزئية ايها المستفتي - [00:43:39](#)

لانه لا تتفق مع ما تريد انت ما تتفق مع ما تريد. فيجب على المستفتي ان يبين جميع ما يتعلق بمسأله وفتياه حتى يكون جواب المفتي متفقا مع المستفتي وواقعه الذي الذي وقع فيه. واما السؤال الاجمالي - [00:43:57](#)

فهذا لا ينبغي في باب الافتاء. ولذلك انا احذر من كثرة الاسئلة في القنوات. لان وقت البرنامج محصور ومقدم البرنامج يستعجل بعض المستفتين احيانا فلا يتمكن المستفتي ان يلقي كل - [00:44:16](#)

مسألتي استفتائه او ربما ينقطع الاتصال في اثناء الفتيا او ربما يعرض للمستفتي شيء من عوارض فتياه يمنع من اللجنة المنظمة للبرنامج في لسؤاله صح ولا لا اذا لا تحرص على استفتاء اهل القنوات ما دمت قادرا على طرح سؤالك بتفاصيله - [00:44:34](#)

ودقائقه لمن يستمعه كاملا ومن المسائل ايضا اذا سمع المفتي مسألتك فهل يجوز له ان يفتي اذا غلب على ظنه ان جوابها كذا وكذا ام لابد ان يصل في العلم بها الى مرحلة القطع والجزم واليقين - [00:45:01](#)

هل يفتي بغلبة الظن ام لابد ان يكون الافتاء بعد الوصول الى مرتبة اليقين والقطع بان هذا هو الحكم الصحيح؟ الجواب لا يجب طولوا الى مرحلة القطع واليقين بل يكفي ان يغلب على ظن المفتي - [00:45:30](#)

صحة جوابه وانه متفق مع الشرع وانه غير مخالف لشيء من الدين لان غلبة الظن لان المتقرر عند العلماء ان غلبة الظن كافية في التعب والعمل. وكثير من الفتاوى التي نسمعها لو سألنا - [00:45:48](#)

من افتى بها انت افتيت بعد وصولك الى مرحلة القطع واليقين فسيقول؟ لا ولكنني بحثت المسألة وترجح عندي هذا القول مع احتمال صحة الطرف الاخر لكن الارجح عندي الى ثمانين في المئة الى تسعين في المئة ان القول الصحيح هو ما افتيت به فاذا متى ما بلغ - [00:46:07](#)

غلبة الظن فهذا كاف في الافتاء وجوازه. لو اننا قصرنا الافتاء الى بلوغ مرتبة القطع لتعطل كثير من مصالح الناس لتعطل كثير من مصالح الناس ومن المسائل ايضا اعلموها يا طلبة العلم - [00:46:27](#)

انه يجب علينا ان نتوقف في الافتاء في المسائل المصيرية التي تتعلق بالامة وان نوكل الامر بالبت فيها الى كبار العلم الراسخين فاي مسألة يكون الافتاء خطره على الامة كلها فايك ان تفتي فيها يا طالب العلم - [00:46:47](#)

بل عليك ان تربى نفسك وتربي الامة الا تسأل عن مسائلها المصيرية الا اهل العلم الراسخين ولذلك يقول الله عز وجل واذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذاعوا به اذاعوا به - [00:47:10](#)

ولو رده الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلهم الذين يستنبطونه منهم مسائل المظاهرات ردها الى اهل العلم مسائل الخروج على الحاكم ردها لاهل العلم. لا تتكلم فيها انت انتبه - [00:47:27](#)

انت ما عندك الحكمة المطلوبة في الكلام. او لم تصل الى مسألة مراعاة المصالح والمفاسد لا يستفتي في المسائل المصيرية الا الكبار العلماء. ممن اتفقت الامة على علمهم وجلالتهم وعلو منزلتهم ورسوخهم في معرفة المآلات - [00:47:44](#)

والمصالح والمفاسد ما تستفتي بتلك المسائل من هب ودب. حتى لو كان طالب علم قد حفظ الكتب الستة وقد حفظ القرآن قبل ذلك. لا اسأل كبار العلماء في تلك المسائل. فاذا المسائل المصيرية نعود انفسنا معاشر طلبة العلم - [00:48:02](#)

ونعود الامة الا تسأل فيها من هب ودب. وهل حصل كثير من الفساد الذي نراه في هذا الزمان؟ في كثير من الدول الا لما اهمل الى الراسخون في مثل هذه المسائل وعمل بقول الاغرار - [00:48:21](#)

سفهاء الاحلام حدثاء الاسنان ممن ليست عندهم الحكمة والنظر البعيد ممن لا يتجاوز نظره وحكمته موطئ قدمه اذا اطاعت الامة الصغار تلف امرها وفسد نظامها مسائل الحكام مسائل المظاهرات مسائل الخروج - [00:48:38](#)

مسائل الجهاد هذي مسائل تتعلق بها حياة امة. او هلاك امة. امن امة او خوف امة اذا لا لا تكن انت الثغرة التي تهلك الامة من قبلك
ابراً أبراً من من الافتاء في مثل هذه المسائل. انتبهوا يا اخوان - [00:49:01](#)

ومن المسائل ايضا في هذا في هذا في هذا الدرس هل يشترط لقبول الافتاء ان يكون المفتي عاملاً بالعلم الذي علمه او افتي به
فهمتم السؤال الجواب ليس هذا بشرط - [00:49:25](#)

فلو استفتيت عالماً لا يوتر في مسألة وتر وافتاك فيجب عليك قبولها واذا استفتيته في صدقات او عتق رقاب والمفتي لا يتصدق ولا
يعتق فيجب عليك قبولها. اذا استفتيته في مسألة صلاة الضحى وهو غير معروف بها. اذا استفتيته في مسائل تتعلق بالنوافل -
[00:49:51](#)

القبلية والبعدية وافتاك وهو ليس بعامل بها فليس تركه للعمل الذي استفتيته عنه بمسوغ لك ان تترك الحق الذي علمك اياه او افتاك
به مع انه يقبح بالمفتي ان يكون مخالفاً لما يفتي به - [00:50:16](#)

وهذا مذموم ومنقوت شرعاً. يقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتاً عند الله ان تقولوا ما لا تفعلوا. لكن
ليس بشرط قبول فتياه ان يكون عاملاً به - [00:50:40](#)

هو مذموم؟ نعم لكن هل يشترط لقبول فتياه ان يعمل؟ الجواب لا. لا تخلق بين المسائل قال الله عز وجل اتأمرون الناس بالبر
وتتنسون انفسكم اذا هو مذموم ولكن فتياه المتفق مع الحق يجب عليك قبولها اذ ليس من شرط قبول فتيا العالم ان يكون عاملاً
بالعلم الذي - [00:50:55](#)

الذي افتاك به مسألة ما حكم الافتاء حال الغضب حال الغضب الجواب يقال فيه ما يقال في القضاء حال الغضب فكما ان القاضي لا
يجوز له ان يقضي وهو غضبان - [00:51:22](#)

كما قال صلى الله عليه وسلم لا يحكم الحاكم وهو او قال لا يقضي القاضي وهو غضبان. فكذلك ايضا المفتي عند تسوس عقله باي
شيء يشوش فكره سواء غضب شديد. او انزعاج من امر وقع على عائلته - [00:51:46](#)

او كرب شديد او رغبة في النوم او جوع شديد اشبع المفتي اول اشبعه ثم نسأله مو تسأله وهو جايح او او ماذا ايضا او خوف شديد
لان هذه الاشياء تغلق على الانسان تفكيره وتشوش - [00:52:07](#)

ذهنه وتغطي على عقله فربما لا يسمع سؤالك جيداً او يسمعه ولا يستحضر الحجة لان عقله مشغول بشيء اخر. والمتقرر عند العلماء
ان المشغول لا يشغل فالاستفتاء حال الغضب لا يجوز والافتاء حال الغضب ايضا لا يجوز - [00:52:33](#)

ومنها ايضا من المسائل ما حكم الاستفتاء في القنوات وهو الذي وعدتكم بالكلام عليه بعد قليل الجواب لا بأس به. ولكن بشروط
استفتاء المشائخ الذين يخرجون في القنوات لا بأس به ولكن بشروط - [00:52:57](#)

الشرط الاول ان يكون من يفتيك قد توفرت فيه شروط الافتاء المنصوص عليها قبل قليل فليس هناك علماء قنوات وعلماء غير
قنوات ما فيه الفتيان الكلام فيها واحد فالذي تبرأ به الذمة في استفتائه في غير القنوات - [00:53:28](#)

هو الذي تبرأ الذمة باستفتائه في هذه القنوات فليس مشائخ القنوات لهم شروط تخصهم لا فاذا ان يكون من اهل العلم الراسخين.
ممن توفرت فيه شروط الافتاء وبيان الحكم الشرعي. الشرط الثاني - [00:53:51](#)

ان يغلب على ظنك طرح سؤالك في الحلقة كاملاً بكل تفاصيله وما يتعلق به فاذا غلب على ظنك ذلك فلا بأس الشرط الثالث ان يغلب
على ظنك ان الشيخ تصور مسألتك التصور الكامل - [00:54:09](#)

فمتمى ما توفرت هذه الشروط فاستفتاء وافتاء القنوات او او مشائخ القنوات لا بأس به ان شاء الله. ان يكون من يفتيك قد تأهل
لمنصب الافتاء بتوفر شروطه وانتفاء موانعه - [00:54:35](#)

ان يغلب على ظنك انك ستطرح سؤالك كاملاً ان يغلب على ظنك ان الشيخ تصور مسألتك التصور الكامل ومن المسائل ايضا ما حكم
الاعتماد على مواقع الشبكات العنكبوتية المختصة بالافتاء - [00:54:51](#)

ولا اريد ان اسميها لكنكم تعرفونها مواقع متخصصة في الافتاء فهل تبرأ ذمتك اذا طرحت السؤال عليهم ورأيت جوابك فيها؟

الجواب لا يجوز ذلك الا بشروط الشرط الاول ان تعلم من المفتين في هذه المواقع - [00:55:19](#)

لان هذه المواقع لا يتولى الفتاء فيها واحد غالبا لكثرة الاسئلة وانما تتولى الاجابة فيها لجنة تسمى بلجنة الفتاء فانت لابد اذا طرحت سؤالك ان تعرف من الذي سيجيبك ولذلك من هذا المنبر اهيب بتلك - [00:55:42](#)

المواقع التي انتفع المسلمون بها وجزاهم الله خيرا ان ان يجعلوا المفتين يوقعون باسمائهم عن تحت كل فتية حتى يعرف السائل من الذي اجابه لما لابد من معرفة المجيب لم؟ حتى ننظر ابلغ رتبة الافتاء ام لا - [00:56:03](#)

ولان الفتيا اذا صدرت مجهولة المصدر حينئذ لا يجوز قبولها. لاننا لا ندري من يقف وراءها. ولا ندري اوافق الحق بكلامه في هذا او لم يوافقه ولا ندري ابلغ رتبة الافتاء ام لا - [00:56:25](#)

فيجب على هذه المواقع الطيبة التي انتفع المسلمون بها انتفاعا عظيما ان يكملوا انتفاع المسلمين بكتابتي اسم المفتي تحت كل فتية حتى يعرف السائل من الذي افتاه؟ لانه سيكون واسطة بينه وبين الله عز وجل في بيان هذا - [00:56:43](#)

في بيان هذا الحكم الشرعي فهمتم هذا ولا ما فهمتم؟ انا كلامي صعب كم وصلنا المسألة العشرون ما الحكم اذا اختلفت اجوبة المفتين فماذا يعمل الانسان اذا اختلفت اجوبة المفتين - [00:57:02](#)

فيقدم قول من الجواب يقدم قول اوثقهما عنده في دينه مما شهدت الامة بجلالته وعلو رتبته وعظم معرفته بالعلم. وكلنا نميز بين العلماء ولكن غبشوا الشهوات احيانا يغطي هذا النور الواضح - [00:57:28](#)

كما انه لو تعارض في تشخيص حالتك الصحية طبيبان فانك تعرف حينئذ من تقدم قوله ومن تعتمد علاجه وكلامه فاذا اختلف المفتون فلا يأتيانا احد يقول الله يهدي ذا المشايخ. ضيعونا - [00:57:53](#)

لا ما ضيعوك انت اللي ضايعة انت اللي تبي تضع اصلا انت الذي تريد الضياع اختلاف العلماء صار فسحة لك لان تنفت سمومك الشهوانية فقط. والا فلو كنت تريد الحق لعرفت من - [00:58:14](#)

قوله لعرفت من تقدم قوله فاذا اذا اختلف المفتون فالواجب على العامي ان يقدم اوثقهما اوثقهما في دينه وعلمه ورسوخه ممن اتفقت الامة على جلالته ومعرفته بالعلم ودرايته وفهمه ومن المسائل - [00:58:31](#)

هل يجوز للعامي اذا استفتى عالما ان يستفتي عالما اخر هل يجوز للعامي اذا استفتى عالما ان يستفتي عالما اخر هذه مسألة واقعة ولا لا اجيبوا يا اخوان مسألة واقعة. الجواب - [00:58:53](#)

لا يجوز للعامي ان يستفتي عالما اخر الا اذا لم تطمئن نفسه لفتي الاول انها لم توافق الحق لا لانها لم توافق ما يريده ما يريده من الهوى والشهوة؟ لا - [00:59:12](#)

هنا تأتي استفت قلبك وان افتاك الناس وافتوك فاذا سمعت فتيا عالم من العلماء لكن غلب على ظنك ايها العامي ان انها بعيدة عن الحق لا انها بعيدة عن هواك وشهوتك او ما تريد - [00:59:32](#)

فحين اذ عدم اطمئنان قلبك بهذا الاعتبار يسوغ لك ان تسأل عالما عالما اخر انتم معي في هذا ولذلك الاعرابي الذي زنت امرأته وقع عليها عسيف قال فاستفتيت اهل العلم فافتوني بكذا وكذا - [00:59:46](#)

طبعا الاعرابي ما اطمئن قلبه فركب الى النبي صلى الله عليه وسلم وسأله اذا سأل عالما اخر فافتاه بغير ما افتاه الاوائل لو كان سؤال العالم الاخر منكرا لانكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم سؤال العالم الاخر - [01:00:06](#)

ولقال له لا يجوز لك ان تسأل ما دمت قد سألت سابقا لكن لان قلبه لم يطمئن بموافقة فتيا العالم الاول للحق سأل العالم الاخر لكن المشكلة ما هي؟ اين تكمن المشكلة يا اخوان؟ - [01:00:26](#)

هو اننا نعدد المفتين لان المفتي الاول لم يفتنا بما نريد ونشتهي فنحن نعدد المسؤولين والمفتين عسى ان نقع في فتية عالم تتوافق مع ما نريد فاذا كان تعدد الاستفتاء انتبه هذه الخلاصة. اذا كان تعدد الاستفتاء منبعه موافقة الهوى والشهوات فيحرم - [01:00:47](#)

واذا كان تعدد الاستفتاء منبعه عدم اطمئنان القلب لموافقة الفتية الاولى فلا بأس ولا حرج عليك ان تزيلها عدم الاطمئنان بسؤال العالم الاخر ومن المسائل ايضا هل يشترط في منصب الافتاء ان يأذن به ولي الامر وان يوظفك فيه - [01:01:19](#)

هل يجوز لمن لم يوظفه ولي الامر في منصب افتائي ان يفتي الناس بدون وظيفة وبدون ما يقول له ولي الامر افتي الناس؟ الجواب ليس من شروط الافتاء اذن ولي الامر - [01:01:48](#)

وانما شروطها التحقق من منصب الافتاء بكمال العلم والرسوخ فيه وتحري الاجتهاد وموافقة الحق الا اذا انتبه الا في حالتين في حالتين فقط يجب الانصياع لامر ولي الامر ولا يجوز للعالم مخالفته - [01:02:07](#)

المسألة الاولى اذا خصك الولي بالمنع لامر معتبر شرعا فاذا خص ولي الامر احد المفتين بالمنع فقال انت ايها العالم لا تفتي في بلادي ثم علل عدم هذا المنع بشيء معتبر في الشرع - [01:02:32](#)

يعني علله بمصلحة معتبرة فلا جرم ان هذا العالم يحرم عليه ان يفتي لوجوب طاعة ولي الامر في هذا في هذه المسألة ولان هذا تصرف من ولي الامر وولي الامر تصرفه منوط بالمصلحة - [01:02:54](#)

الامر الثاني اذا منع ولي الامر علماء بلاده ان يفتوا في نوع من المسائل الا تلك الجهة فقط يعني قال لا يفتي في مسائل الطلاق الا اللجنة الدائمة. لا يفتي في مسائل الجهاد الا هيئة كبار العلماء. فهنا - [01:03:13](#)

يحرم على الجميع ان يفتي في هذا النوع من المسائل طاعة لولي الامر. واي مسألة تعرض عليك من هذا النوع فالواجب عليك ان ترد الى اهل العلم المأذون لهم. فاذا - [01:03:35](#)

اذن ولي الامر بالاصالة ليس بشرط في صحة الفتيا. الا اذا منع عالما وكان المنع مبنيا على اشياء معتبرة او منع ولي الامر من باب مراعاة المصلحة في نوع من المسائل ان يفتي فيها الا - [01:03:49](#)

تلك الطائفة او هذا وقد كاد كان في عهد عطاء ينادى في المناسك لا يفتي في المناسك الا الا عطاء منعنا من تشويش الناس ونكمل بعد الاذان ان شاء الله - [01:04:07](#)

الله وبعد ومن المسائل هل كل من صلح للتدريس يصلح للافتاء هل كل من رأيته مدرسا للعلوم الشرعية في مسجد من المساجد يصلح ان تستفتيه؟ الجواب لا لا يصلح ذلك بل لا بد ان يكون قد بلغ رتبة الافتاء وليس كل من درس في المساجد يكون صالحا - [01:04:23](#)

للاستفتاء ولا للافتاء فانتهبوا لذلك وفقكم الله ومن المسائل هل كل من ربي لحيته او قصر ثيابه تبرأ ذمتك اذا سألته للاستدلال على علمه بهديه الظاهر؟ الجواب اجيبوا انتم الجواب لا - [01:04:49](#)

ليس كل من اعفى لحيته وقصر ثيابه مع احترامنا للالتزامه بتلك الشرائع الدينية ليس كل من فعل ذلك والتزم بهدي السنة الظاهر يكون صالحا للاستفتاء. وما اكثر استفتاء في الحج - [01:05:13](#)

بالاستدلال بهذه المظاهر تجد وانت رايح للجمرات يسألك اكثر من واحد لانه احسن الظن فيك لما رآك بهدي سنة الظاهر وهو يشكر على ذلك لكن لابد ان يؤدب هؤلاء وان يعلموا بانه بان المسألة دين - [01:05:32](#)

فانظر عمن تأخذ دينك فليس كل من اطلق لحيته وقصر ثيابه يكون محلا صالحا للاستفتاء ومن المسائل ايضا اعلم ارشدنا الله واياك ان الافتاء لا يحل حراما في الواقع ولا يحرم حراما في الواقع - [01:05:49](#)

فاذا استفتيت في امر محرم فافتاك العالم بانه حلال ثم انقذ في ذهنك خطأ العالم فلا تبرأ ذمتك بالعمل بهذه الفتية كقول العامة اجعل بينك وبين النار عالم عالما نقول لا فان فتى العالم لا تحل حراما في الواقع - [01:06:13](#)

ولا تحللوا ولا تحرم حراما في الواقع لانه يفتي بالظاهر والله يتولى السرائر فمتى ما شككت ايها العامي في تحليل حرام بسبب الافتاء او تحريم حلال فالواجب عليك ان تسأل عالما اخر يذهب الريب عن قلبك الذي قام بسبب فتيا العالم الاول. ولا تقل - [01:06:39](#)

والله غنيمة والله غنيمة انا كنت اظن انها حرام فبانت حلالا او حلال فبانت حراما. فاتق الله في ذلك فلن تبرأ ذمتك بين يدي الله في ارتكابك للحرام او تركك - [01:07:04](#)

للاوجب ان فلانا افتاك او فلانا افتاك. فاتق الله في نفسك. ومن المسائل ايضا هل يجب على المفتي ان يذكر الدليل حال الافتاء؟ ام

يكتفي بذكر الحكم الشرعي الجواب هذا يختلف باختلاف السائلين - [01:07:23](#)

فان كان السائل عاميا لا يعرف مواقع الاستدلال ولا اوجه تنزيه تنزيل الدليل وانما همه ان يطلب الحكم الشرعي فقط فحين اذ يجوز للعالم ان يقتصر على قوله هذا واجب - [01:07:42](#)

هذا محرم هذا سنة وهكذا ويسكت واما اذا كان السائل من طلبة العلم ممن يسترشد عن الحكم وبرهانه فلا جرم ان الدليل هو روح الفتى وتاج رأسها فاذا لا بد ان يذكر الدليل اذا كان السائل - [01:07:59](#)

يطلبه او كان ممن يفهم وجه الاستدلال. واما العامي الذي لا يستطيع ان يستنبط وجه الاستدلال من الدليل فلا ان نشغل العالم بذكر ادلته وبراهينه العقلية والعقلية. لان العامة يريد اجابة السؤال فقط - [01:08:21](#)

فيك تضحك ذكرت النيجر وانا ذكرته بما اننا اضطررنا النيجيري هذا واحد كنا في نيجيريا كنت في نيجيريا يوم من الايام فسألني انسان عن مسألة في القبور فجبت له الادلة التي اعلمها كلها من الكتاب ومن السنة والاستدلال العقلي ومن اوجه ثم قال يعني نفعل او لا نفعل - [01:08:41](#)

تبين لي انني جاهل فعلا وهو انه لا يريد الا الخلاصة. عطى الخلاصة بعدين لا تضحك عليه مرة ثانية لو سمحت ومن المسائل ايضا لا يجوز لك ايها المفتي ان تفتح للناس باب التلاعب بالادلة والشرع - [01:09:04](#)

بكثرة دلائلهم على المخارج والتحايل لان من المفتين هداه الله من اذا رأى ان حكمه في هذه المسألة صار شديدا على المستفتي صار يدل المستفتي على المخارج منها هنا وهناك. فهذه تربية باطلة - [01:09:32](#)

تربية على عدم تعظيم النصوص وعلى عدم تعظيم الادلة فحين اذ لا يقتنع العامي بحكم بحكم الله عز وجل في هذه المسألة لانه تعود على المخارج التي منها هنا وهناك هنا - [01:09:52](#)

فدائما ايها المفتي عود الناس على تعظيم النص على احترام الدليل لا تعودهم على التلاعب بالادلة فماذا لن تقول عقدك هذا محرم وربما ولكن اذا كان الربا بنسبة خمسة في المئة فلعله ان شاء الله يكون لك مخرج عند الله. هذا تحايل. هذا ان تربية على التحايل.

دعه يا رجل يعظم الربا - [01:10:07](#)

دعه ينقذ في قلبه تعظيم الربا وتعظيم وتحريمه لا تدله على المخارج لا تبين له هذه المسائل التي التي تربيته على التملص والتخلص من حكم الله عز وجل بادن الحيل. لما كان احبار اليهود يربون - [01:10:31](#)

اتباعهم على هذا صار اتباعهم يستحلون محارم الله بماذا؟ بادن الحيل ولذلك يقول عليه الصلاة والسلام لا تفعلوا كما فعلت يهود فتستحلوا محارم الله بادن الحيل. فالمفتي الناصح للامة وللدن - [01:10:49](#)

ولله وللرسول ولعموم المسلمين هو من يخرج المستفتي من مجلسه وهو معظم لحكم الله واما من يخرج من مجلسك وهو يتأرجح ويتلاعب بحكم الله عز وجل انت ما ما زرعت عظمة الله عز وجل في قلبه وانما زرعت الحيل في قلبه فاحذر من ذلك ايها المفتي.

ومن المسائل ايضا - [01:11:06](#)

احذر ايها المفتي من ان تخطى لا ادري احذر فان السلف يقولون من اخطأ لا ادري فقد اصيبت مقاتله يقول الله عز وجل لنبيه قل ما اسألكم عليه من اجر وما انا من المتكلمين. يعني من من المتكلمين في العلم - [01:11:31](#)

الى بلا علم فامر الله نبيه ان يقول الله اعلم لما لا يعلم في الصحيحين من حديث ابن مسعود قال ايها الناس لا يتكلم احدكم فيما لا يعلم فان من العلم ان تقول لما لا تعلم الله اعلم. قال الله لنبيه قل ما اسألكم عليه من - [01:11:51](#)

وما انا من المتكلمين. جاء رجل يسأل الامام مالك امام دار الهجرة عن ست واربعين مسألة فاجاب عن اربع مسائل وقال في الباقي لا ادري فقال وماذا اقول لمن خلفي؟ قال قل لهم يقول ما لك لا ادري لا ادري - [01:12:19](#)

اياك ان يأتيك الشيطان بان كلمة لا ادري ستسقط شخصيتك. وسوف تذهب هيبتك وليس هذا بجميل في حقك فانها تلبس وتديس وزخرفة يريد ان يوقعك في القول على الله عز وجل بلا علم - [01:12:38](#)

فمرن نفسك على لا ادري لا اعلم واياك ان تتفحم العلم وانت لا تعلم ومن مسائل ومن المسائل ايضا احذر ايها المفتي من ان

تستفتي من عرف بين العلماء بالتساهل في الفتيا - 01:12:57

اياك ان تسأل هذا الشخص فهناك طائفة من العلماء يعرفون بين العلماء بانهم متساهلون في الفتيا فمثل هذا اذا شهر وعرف بذلك فيحرم استفتاؤه فلا تبرأ ذمتك في ان تضع هذا الرجل واسطة بينك وبين الله في استنباط الحكم الشرعي او في - 01:13:22
اي او في استبيان الحكم الشرعي ومن المسائل ايضا باختصار لا ينبغي لك ايها المفتي ان تقتصر في اجابة سؤالك على ذكر الخلاف بلا ترجيح او تصحيح اذ لا ينتفع السائل بذكر الخلاف - 01:13:48

فهو انما سأل ان كان طالب علم فهو انما سألك ليعرف قولك في هذه المسألة. والا فالخلاف يعرفه. وان كان عاميا فليس هو من اهل معرفة الخلاف. فبعض المفتين يقول والله فيها خلاف بين العلماء منهم من قال هي واجب ومنهم من قال هو مندوب. نعم السؤال الثاني - 01:14:11

هذا ما يكفي لا يستفيد الناس من ذلك بل لابد من ذكر نتيجة هذا الخلاف لان المقصود من ذكر الخلاف انما هو الوصول للنتائج. فذكر الخلاف ان ذكره المفتي فانما هو وسيلة يوصله الى ما بعده من المقصود. واما الاقتصار على الوسائل في الفتوى وتضييع المقاصد فهذا ليس بالطريق - 01:14:32

صحيح للافتاء ومن المسائل ايضا يجب عليك ايها المستفتي انتم تروني احرص اني اذكر ادب لهذا وادب لهذا ادب لهذا او ادب لهذا او ادبين لهذا وادبين لهذا حتى تتلاقح المسائل - 01:14:53

يجب عليك ايها المستفتي ان تحترم العالم والمفتي حال طرحك للسؤال. وان تتأدب معه والا تقل ادبك باي وجه من الواجه ويستحب لك كذلك ان ان تقدم سؤالك بمناداة الشيخ باحب اسمائه اليه - 01:15:07

كأن تقول ما رأيك يا ابا فلان؟ ما رأيك يا شيخنا؟ ما رأي فضيلتكم؟ ما رأي سماحة الشيخ في كذا هذا من باب الادب وخير من نتأدب معه العلم واهله ونحن اذا تأدبنا معهم فتأدبنا لا يرجع الى اشكالهم والوانهم واحسابهم واعراقهم وانما يرجع لما يحملونه - 01:15:27
في قلوبهم من من علم الكتاب والسنة. فالادب مع العلماء ادب مع العلم. تعظيم العلماء تعظيم للعلم. فانتبهوا لهذا بارك الله فيكم ومن ومن المسائل ايضا احذر ايها المستفتي ان تشغل العلماء عن السؤال في امر لم يقع بعد - 01:15:50
احذر من رأييت يا شيخ رأييت يا شيخ؟ ما رأيك لو كان كذا؟ طيب اوقع او لم يقع؟ الجواب لم يقع؟ اذا يا اخي لا تشغلنا بالاشياء التي لم تقع - 01:16:11

حتى اذا وقعت تكلفنا الجواب تكلفنا الجواب لذا فاشغال العلماء واشغال وقت العلماء بكثرة الاسئلة الفرضية التصويرية التي لم تقع لك ولا لغيرك هذا من اشغال وقت ومزاحمة آآ وقته - 01:16:21

وقت من يحتاج الى هذا العالم في سؤاله عما يقع فاحذر من ذلك ومن المسائل ايضا يا ايها المستفتي ليكن عندك مشاعر ولا تسأل العالم في اي وقت. بل حاول ان تختار حسن الوقت الذي تسأل العالم فيه. فلا تسأله في وقت نومه - 01:16:40
ولا في وقت قيلولته ولا في وقت نزهته مع اهله ولا ولا في وقت انشغاله في خاصة نفسه وتعبداته ولا تسأله في وقت انت ترى انه ليس بصالح كاشتغاله في وظيفته او غير ذلك - 01:17:02

حسن اختيار السؤال ينم عن ادب كبير للعلماء واذكر لكم طرفة وهي ان جوالي رن في الساعة الثالثة او الرابعة في ليلة من الليالي وتركته الاولى والثانية والثالثة فقلت اذا لما رن كثيرا قلت لعل هذا يحتاج الى مسألة لا تتأخر - 01:17:17
فقلت نعم قال فلان؟ قلت نعم قال ابا اسألك عن مسألة في الحج فوق تحج طيب لعله حج العام هذا قال انا قبل عشر سنوات يا شيخ حجيت وفعلت كذا - 01:17:42

فجاءه الجواب ولله الحمد والمنة فالشاهد ان حسن اختيار الوقت حسن اختيار الوقت مطلوب فلا ينبغي ان ندهم العلماء بالاسئلة والاستفتاءات في غير وقت صالح لها ولذلك يستحب للسائل ان يسأل الشيخ اهذا وقت مناسب لطرح سؤاله؟ ام بعدين يا شيخ؟ هذا من باب الادب وما اجمل السائل اذا قال اذا قال - 01:17:59

ومن الاداب ايضا عدم استعجال اه عدم استعجال الفتيا لان الشيخ ربما يتأمل الحجج والاقوال الدالة وواجه الاستدلال خاصة في

بعض المسائل التي يلقيها صاحبها الان ويريد جوابها بعد دقيقة - [01:18:28](#)

والا سيرسل لك رسائل عشر كلها علامات استفهام ماذا يقصد بها؟ وين جوابي؟ وين جوابي؟ يا اخي طيب انتظر قليلا
لعلنا مزحومون بما لعل الشيخ مزحوم باجابة اخرى بأعمال اخرى لعل الشيخ لم تتضح له الاجابة فيحتاج الى مراجعة ادلة او او
مراجعة او استشارة احد من اهل العلم لم تتعجل - [01:18:48](#)

استعجال استصدار الفتية من الشيخ هذا ليس من الادب لا في صدر ولا ولا ورد فانتبهوا لذلك ومن المسائل ايضا ومن المسائل ايضا
ينبغي للمستفتي ان يقبل عند اجابة الشيخ بكليته على سماع الفتيا والا يشغله عن سماع فتية الشيخ - [01:19:13](#)
من الشواغل لا رنت جوال ولا حكت راس والاشتغال بالساعة ولا تقليب رسائل ما دمت انت السائل وانت اشغلتني بسؤالك والاجابة
عنه فاذا لا بد ان تكون مقبلا على سماع اجابة الشيخ بكليتك بكل عقلك وفكرك وسمعتك وما اتاك الله من قوة ادراك وفهم -

[01:19:35](#)

اظهر للشيخ اهتمامك باجابته واما الاشتغال بالجوال او اصبر اصبر يا شيخ شوي اصبر اصبر شوي ويروح يكلم واحد ثاني او يشتغل
باشياء اخرى هذا مما لا ينبغي ومن المسائل ايضا ايها الاخوان ما حكم الاستفتاء بواسطة؟ الجواب لا بأس به. لان علي ابن ابي طالب
رضي الله تعالى عنه لما عنت - [01:19:57](#)

له مسألة في قضية المذي استحي ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر المقداد ابن الاسود فسأله فقال يغسل ذكره ويتوضأ
واقر النبي صلى الله عليه وسلم هذه الوسطة في الاستفتاء ولو كانت حراما لانكرها واقاراه صلى الله عليه وسلم حجة - [01:20:23](#)
كن على الجواز لكن ينبغي لك ان تختار الوسيط المناسب للفهم الثاقب اما ان ترسل انسانا للعالم وهو وانت تعرف انه غبي او انه
احمق او انه لا يستجمع ما يقال له فهذا من - [01:20:43](#)

عدم تعظيم من عدم تعظيم الشرع ومن المسائل احذر ايها المستفتي ان تقاطع الشيخ حال جوابك. وان عرض لك في اثناء الجواب
شيء من الاشكالات على فتية فانتظر بها انتظر بها حتى يكمل الشيخ جوابه لعل ما عرض لك من الاشكال سيأتي جوابه في اخر
الفتيات لان بعض العلماء - [01:20:59](#)

اي يرتب الاجابة فيبدأ بمجملها ثم بمبنيها او يبدأ بعمومها ثم بخصوصها او بمطلقها ثم بمقيدها فانتظر قليلا لا تشغل الشيخ بكثرة
المقاطعة. لعل جواب اشكالك سيأتيك فيما بعد - [01:21:23](#)

ومن المسائل ايضا احذر ان تسأل الشيخ تعنتا واطهارا لعجزه. احذر من ان تتعنت في سؤالك. لا يجوز الاستفتاء الا اذا كان مقصود
السائل معرفة حكم الله عز وجل واسترشاد الشيخ - [01:21:40](#)

والاستهزاء بكلام الشيخ واستبيان الشيخ في هذه الفتيا لكن بعض قليلين الادب وما اكثرهم في هذا الزمان ما يسأل مسترشدا ولا
مستفهما وانما يسأل متعنتا معاندا متكبرا مريدا لاطهار عز الشيخ. يراجع المسألة في كتب ثم يسأل الشيخ. شيخ ما قولك في كذا
وكذا؟ فاذا قال الشيخ - [01:21:59](#)

في قول كذا وكذا طيب كيف تقول في كذا؟ وكيف تقول فيما قاله ابن موفق بن ذي مقدامة؟ وكيف تقول فيما قاله الامام النووي؟
طيب انت اذا محضر المسألة تسألني لماذا - [01:22:26](#)

انما فقط تعنتا او اظهارا للتفوق على الشيخ او اظهار عجز الشيخ امام الناس قليل الادب اللي يفعل هذا قليل الادب يستحق ان يعزر
تعزيرا بليغا يردعه وامثاله عن ان يتسلق على ظهور العلماء بمثل هذه - [01:22:36](#)

التصرفات القبيحة القذرة ومن المسائل ايضا ينبغي لك ايها المفتي اذا كان عندك طلاب علم ان تستشيرهم فيما يحتاج للاستشارة
فيه. لعل منهم من يحفظ ما لا تحفظ لعل منهم من قرأ ما لم تقرأ لعل منهم عنده تفصيل او تقسيم في تلك المسألة فان تلاقح افكار
طلبة العلم والعلماء في - [01:22:57](#)

المسألة الواحدة مما يجعلها بعيدة عن الخطأ بل مما يجعلها موافقة للصواب غالبا والله اعلم. ومنها اي ومن المسائل ينبغي لك ايها
المفتي ان تراعي في افتاءك احوال المستفتين. فافتاؤك للعوام يجب ان يكون - [01:23:21](#)

الفاظ غير الفاظ الطلبة فينبغي لك ان تبسطها على العوام وان لا تدخلهم في خلاف ولا تدخلهم في اوجه استدلال ولا تدخلهم في اصول وقواعد اذا كانوا عواما واما طلبة العلم فيختلف الاجابة معهم - [01:23:41](#)

بكثرة التفاصيل والتفاصيل التي يحتاجها الطالب ولكل مقام مقال ومن المسائل ايضا ما حكم الافتاء الناس بالاحوط ما حكم افتاء الناس بالاحوط؟ اقول لا بأس بذلك اذا كان العمل بالاحوط ممكنا - [01:24:00](#)

لا بأس ان تفتي الناس بالاحوط اذا كان العمل به ممكنا كأن تسأل امرأة. يا شيخ ازكي ولا ما ازكي حليي؟ فقل لها والله بعد النظر في الادلة وجدنا ان ما في زكاة لكن الاحوط لك ان تزكي - [01:24:19](#)

فانها ان زكت وكانت عند الله واجبة قد قامت بالواجب. وان لم تكن عند الله واجبة فستكون صدقة من الصدقات. اذا العمل بالاحبط ممكن وهي منتفعة ابه على كلا الصورتين - [01:24:34](#)

ولا ضرر عليها فيه فهي منتفعة سواء اكان واجبا او مندوبا فاذا كان عمل المستفتي بالاحبط ممكنا وهو منتفع به في الصورتين فلا بأس ان يفتي العالم بالاحبط في هذه المسألة. ومنها كذلك ينبغي ان يستفتح المفتي فتياه بعبارات التعظيم لله كقوله - [01:24:47](#)

الحمد لله او نحوها ويختمها بعبارات رد العلم الى عالمه كقوله والله اعلم وقد كان الامام مالك ربما ختم فتياه او تعليمه احيانا بقوله هذا ما توصلنا اليه وان نظن الا ظنا وما نحن بمستيقنين. وكان مشائخنا يخطى بعض مشائخنا يهتمون - [01:25:07](#)

تاوهم بقولنا والله الموفق والهادي الى سواء السبيل. ومنها ايضا هل يجوز للمستفتي ان يستحلف المفتي على صحة فتواه هل يجوز ان للمفتي للمستفتي ان يستحلف المفتي على صحة فتواه؟ الجواب لا يجوز ذلك وهذا من قلة الادب لانك - [01:25:30](#)

انما انما اخترته وخصصته بالسؤال لثقتك في انه صار اهلا للافتاء وبيان الحكم الشرعي فلا ينبغي لك ان تقل ادبك عن شيخ وان تشك في معلوماته فتستحلفه. ولان استحلافه لا يجعل الباطل حقا ولا الحق باطلا. فاذا هو قلة ادب لا يجنى منها - [01:25:51](#)

لا يدنى منها اي مصلحة هل يجوز للمفتي ان يستحلف السائل عن حقيقة واقع سؤاله يعني ان فهمتم هذا كأن يقول تبونا نصلي ونعود نكمل بعد الصلاة باقي ست دقائق - [01:26:11](#)

تبون نصلي اجل ونرجع بعد الصلاة حتى لا نطيل نرجع بعد الصلاة بقي مسائل بسيطة نكملها ان شاء الله والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - [01:26:33](#)

وقفنا عند مسألة استحلاف المفتي للمستفتي الجواب نعم يجوز له ذلك ولا بأس به اذا توارد شيء من الاشكال في قلب المفتي في صدق المستفتي فيما طرحه من السؤال فاذا استحلاف المستفتي للمستفتي لا ينبغي - [01:26:47](#)

واما استحلاف المفتي للمستفتي عند ورود شيء من الاحتمالات فانه لا بأس به ان شاء الله فان قلت وهل ثمة مخرج للمفتي عن استحلاف المستفتي فاقول نعم وهي ان يقدم المفتي فتياه بقوله ان كان الامر كما ذكرت فجوابه كذا وكذا - [01:27:10](#)

فهي فتية معلقة اذا كان المستفتي مثلا سيغضب من استحلافك له ونحو ذلك فقل ان كان الامر كما ذكرت فجوابه عندي كذا وكذا ولا بأس بذلك. ومن المسائل ايضا ان من قلة الادب ان تعارض فتى عالم بفتيا عالم اخر - [01:27:32](#)

اياك في مجلس الافتاء وبيان الحكم ان تقول الشيخ الفلاني يعارض فتياك العالم الفلاني قال بخلاف ما تقول فان هذا من قلة الادب التي تحتاج الى تعزيز صاحبها والى معاقبته لا سيما اذا كان من طلبة العلم الذين يعرفون كيفية التعامل مع العلماء - [01:27:56](#)

ويعرفون ان هذا من مجانبة الادب مع العلماء. اياك خذ خذ فتوى هذا العالم سواء قبلتها او لم تقبلها بل ولكن اياك في مجلس تعليمه وافتائه ان تقول ان الشيخ الفلاني عارض فتياك بكذا وكذا - [01:28:17](#)

ولكن لك ان تقول ما قولكم يا شيخ فيمن قال كذا وكذا فكيف الجواب عنه؟ من غير نسبة الفتيا الى صاحبها لان مقامات العلماء مقامات انتفاع وبيان ليست مقامة يضرب بعضه بعضا - [01:28:35](#)

ومن المسائل ايضا ينبغي للمفتي حال افتائه في المسائل الخاصة والعامة ان يراعي اعظم اصل في الشرع. وهي تحقيق المصالح بافتائه ودفع المفساد فان الافتاء من التعليم والتعليم مبني على تحقيق المصالح وتكميلها - [01:28:54](#)

وتعطيل المفساد وتقليلها فلا فاذا رأى العالم ان افتاءه مما يدفع مصلحة ويجلب مفسدة فانه يسع يسعه السكوت عن الافتاء يسعه

السكوت عن الافتاء فسكوت العالم عن بيان حكم الله في مسألة من المسائل - [01:29:18](#)

اذا سئل عنها سكوتا مبنيا على مراعاة المصالح وتكميلها. ودفع المفسد وتقليلها ليس من كتم العلم المحرم شرعا. لا يدخل العالم في في وصف كتم العلم الا اذا كتم علما المصلحة اخراجه - [01:29:41](#)

اما اذا كتم علما اخراجه فيه مفسدة فانه يجب عليه ان يكتمه حينئذ ولذلك باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر متى ما انفرد عن المصالح والمفاسد انخرط نظامه باب التعليم - [01:29:59](#)

متى ما انفرد عن المصالح والمفاسد انخرط نظامه وصارت اثاره السيئة اعظم من مصالحه المرجوة المطلوبة. وباب الافتاء متى ما عذب عن ذهن العالم وقت الافتاء تحقيق المصالح ودفع المفاسد في فتاواه وفي تعليمه للناس حينئذ - [01:30:18](#)

سوف يكون فساد فتياه اكثر من صلاحها لو سألك احد الناس عن كفر هذا الحاكم الذي هو احد افراد دولته. وانت تعلم ان هذا الرجل طائش ولا يدري عن مناز المصالح والمفاسد - [01:30:39](#)

ورأيت انك لو اخبرته بانه حاكم ظالم لادى ذلك الى نشوء الخروج او نزع اليد والسمع والطاعة منه واثارة القلاقل والفتن في البلد فحينئذ يشرع لك ان تسكت عن تكفيره او الافتاء بكفره - [01:30:56](#)

يشرع لك ذلك ما يجيك احد والله يصفك بانك تداهن الطغاة او الخرابيط اللي نسمعها على بعض اهل العلم اذا سكتوا عن مثل

هالمسائل هذي خرابيط الشباب وحماسهم ولكن العالم ليس بوقا العالم ليس بوقا ليس بوقا يتكلم بما يريد الناس - [01:31:15](#)

بل العالم لا يتكلم الا اذا كانت المصلحة الخالصة او الراجحة في كلامه ولا يسكت الا اذا كانت المصلحة الخالصة او الراجحة في

سكوته اذا سكوت بعض العلماء عن بعض الفتاوى لمراعاة المصالح والمفاسد له اصله الشرعي - [01:31:37](#)

وليس من كتم العلم الممنوع شرعا ومن المسائل ايضا يستحب لك يا طالب العلم ان تربط العوام بعلمائهم في المسائل كلها حتى وان

افتيتهم في بعض المسائل فيستحب لك ان تنبههم بانك لا تزال صغيرا في الطلب - [01:31:55](#)

وان العلم دين وكان ينبغي لك ان تسأل هؤلاء ولا تقصدي انا فمن انا حتى اقصد؟ من باب تربية الناس على ربطي على ربط قلوبهم

بعلمائهم الكبار وقد سألت بعض المشايخ الذين لا ينقصهم - [01:32:19](#)

سن ولا علم ولا منزلة ولا شهادة فقال لي في فتياه شيخنا الشيخ ابن عثيمين افتى بكذا وكذا فاعجبني فتياه معاني اعلم ان رأيه

غير رأي الشيخ محمد لكن انا جيت اسأله عن رأيه - [01:32:37](#)

لكنه ربطني مباشرة بذلك العالم فذلكة بسيطة فيها تربية الامة على ربط العامة بايش؟ بعلمائهم بعلمائهم. شيخ شيخنا الشيخ محمد

يفتي بكذا ما اجملها! خرجت على يعني من فيه كالعسل. ووقرت في قلبي كالماء العذب الزلال السلسيل في اليوم القاض -

[01:32:54](#)

هذا هكذا ينبغي لطلبة العلم ان يربوا. فلا يفرح الانسان بكثرة من يسأله. بل يفرح بكثرة من يحيلهم على هؤلاء العلماء لانه بذلك يبني

امة تعرف العلماء لانه بذلك يبني امة تعرف من تسأل. وبناء الامة خير عند الله عز وجل من مجرد كشف اشكال في سؤال -

[01:33:16](#)

انت قد تجيبه لكن كونك تربيه على ان يطرق ابواب من هو خير منك هذا هذا اولى واحرى. ومن المسائل ايضا ينبغي للمفتي حال

افتاءه ان يحرص الا ينسب رأيه لله - [01:33:36](#)

ولا ينسب حكمه للشرع وانما ينسبه لخاصة نفسه. فلا يقل حكم الله في هذه المسألة انها حرام حكم الله في هذه المسألة انها حلال

وانما تقول والله انا ارى في هذه المسألة اظن ان الحكم كذا فانسب - [01:33:55](#)

فتياك لك لا للشرع ولا لله فان قلت اويكون هذا في كل المسائل الجواب لا وانما في المسائل الاجتهادية التي تحتل الاقوال في

المسائل الاجتهادية فقط لكن يسألك انسانا هل تخرج الشمس من مغربها ولا؟ تقول والله رأيي انها ستخرج نقول لا اصف هذا الى

الى الله لان ثبوتها قطعي متفق عليه - [01:34:13](#)

فانت تنسب هذا الحكم لله في حال كونك قاطعا بصحته انه هو حكم الله وحكم رسوله صلى الله عليه وسلم. لكن المسائل الاجتهادية

التي انت بنيت الحكم فيها على غالب ظنك فهذا لا ينبغي لك ان تجزم بان ما توصلت اليه من مسائل الاجتهاد انه هو عين حكم الله -

[01:34:42](#)

قد يكون حكم الله في الطرف الاخر ليس بطرفك انت ليس في طرفك انت هذا رأيي اظن كذا فتياي على كذا لكن لا تقل حكم الله كذا وكذا في المسائل الاجتهادية. او رأي الدين او رأي الشرع. حتى المستفتي لا ينبغي لا لا ينبغي له ان - [01:35:04](#)
قل ما حكم الله في كذا؟ ما رأي الدين في كذا؟ وانما يسأل عن الحكم الذي توصل اليه المجتهد او العالم ما رأيك ما حكمك في كذا اي

حكم تبليغي بياني لا حكم انشائي. انشاء الاحكام من الله لكن بيانها وتبليغها - [01:35:23](#)

من وظيفة العلماء ومن المسائل ايضا ايها الاخوان الكرام الفضلاء الذين اطلت عليهم واعتذر لهم هل يجوز الاقتصار على اخذ الفتيا من مؤلفات العلماء في الافتاء بمعنى ان هناك كتب ان هناك كتب كثيرة انتشرت في الافتاء ولا لا - [01:35:40](#)

هل تجعل هذه الكتب واسطة بينك وبين الله في التعرف على ما يلزم بك من المسائل؟ الجواب لا بأس بذلك ان شاء الله لكن شريطة

امرين لا بأس بذلك لكن شريطة امرين يعني بشرطين - [01:36:09](#)

الشرط الاول ان يكون القارئ عارفا بمفاتيح فهم كلام العلماء لان العالم قد يصدر فتواه بكلام او بعبارات لا يفقهها العامي فالعامي

يعرف ان يقرأ لكن ليست عنده روح فهم كلام العلماء - [01:36:25](#)

وليس كل من عرف القراءة تكون عنده هذه الاهلية في معرفة كلام العلماء فاذا لا بد ان في الاكتفاء بفتيا تلك المصادر ان يكون القارئ

من طلبة العلم العارفين بمواضع كلام العلماء - [01:36:42](#)

الشرط الثاني ان يكون مصدر الكتاب موثوقا من مصادره الاصلية بمعنى ان يكون الشيخ في بدايته قد قدم له او صحح فتاواه ونحو

ذلك واما تلك الكتب المنقولة في الفتاوى وليست صادرة عن اصحابها فلا ينبغي الاكتفاء بها. لان من طلبة العلم - [01:37:00](#)

من يأتي الى فتاوى وبعض فتاوى الشيخ ابن باز وياخذها ليس ابن باز نفسه اقر ولكن هو اراد ان يجمع فتاوى العلماء من ها هنا وها

هنا هنا لا تبرأ ذمتك لانه ربما نقلك - [01:37:25](#)

على فهمه هو لان الكلام والفتية الان منسوبة الى المؤلف لانه ربما قدم فيها واخر او حذف بعض جزئياته التي يرى هو انها غير مهمة

ويرى السائل او القارئ انها مهمة - [01:37:38](#)

او يرى ان حذفها لا توجب اشكالا بينما توجب اشكالا عند غيره. فاذا كانت هذا الكتاب صادرا من مصدره الموثوق يعني من مصدره

الذي افتى به اما بتوقيع او تقديم او او اشتهار او اشتها - [01:37:53](#)

وكان القارئ عارفا بمواضع كلام العلماء فحين اذ لا بأس ان يقتصر وان ينسب لهذا العالم الفتية الفلانية بمجرد انه قرأها في كتبه.

فهمتم هذا؟ واما العامي فلا ينبغي له الاقتصار. انصاف المثقفين اللي ما عندهم علم بمعرفة مواضع - [01:38:10](#)

العلماء ما ينبغي لهم ان يقتصروا على اخذ الفتاوى من مصنفات العلماء في الفتيا. ومنها كذلك الفتية بيان لحكم الله عز وجل على

حسب اجتهادك فلا مجال فيها للحساب والانساب والقبائل والمجاملات لا لا - [01:38:29](#)

لا ينبغي ان يدخل في الفتيا مجاملات عرقية او بلدية لا ينبغي ان يدخل في الفتاوى مجاملات لانك الان موقع عن الله وهذا الحكم

منسوب للدين والشرع على حسب ما تراه انت - [01:38:48](#)

وتجتهد فيه فلا ينبغي لك ان تجامل فيه الفتيا ولا ان تسقط ما يجب لمجاملة ولا ان تخفف الامر الثقيل في الفتيا لحسب او نسب

هذا كله لا يجوز. فالفتوى بيان للشرع. ولا مجال فيها للمجاملات ولا لجبر الخواطر. ولا لجبر الخواطر - [01:39:04](#)

ومن المسائل ايضا هل يجوز للمفتي ان يعاقب السائل بعدم اعادة الجواب اذا طلب السائل اعادته هل يجوز للمفتي ان يعاقب السائل

بعدم اجابته مرة اخرى اذا طلب السائل اجابته - [01:39:30](#)

الجواب هذا فيه تفصيل لان العقوبة لابد ان تكون على جرم فاذا كان اصل طلبه للاعادة تشاغله هو عن سماع فتيا الشيخ فاراد الشيخ

ان الشيخ ان يعزره او يعاقبه بعدم اعادة الجواب ليربيه على حسن الاستماع للسؤال عفوا على حسن الاستماع - [01:39:51](#)

بعد ذلك فهي معاقبة في محلها ولا بأس على الشيخ بذلك لانه امتنع عن الاعادة من باب تدريبه تعليم السائل على انه هو الذي فوت

مصلحة الاستفادة من الجواب الاول لانه تشاغل بما هو دونها مصلحة - 01:40:16

فاذا انت وما شئت لن اعيد الجواب لانك اشتغلت عني بالجواب لن اعيد الجواب. واما اذا كان اصل طلب الاعداد هو الاستيضاح هو

الاستيضاح من جوانب مشكلة في الفتوى فلا بأس بل وينبغي - 01:40:34

بل ويجب على الشيخ ان يعيدها مرة اخرى لان اصل الاستفسار ليس مرد ليس ليس في امر يستوجب عقوبة السائل فاذا كانت اصل طلب السؤال في امر يعاقب عليه او يعزر السائل فلا بأس بمعاقبته وتعزيره بعدم اعادة الفتيا. واذا كان السائل لم يتجاني -

01:40:52

باثم ولا داعي لتعزيره او معاقبته. وانما كان مبدأ استفساره مرة اخرى لجوانب مشكلة في الفتية فلا بأس باعادتها مرة اخرى ومن

المسائل ايضا احذر ان تواجه المفتي بعدم الرضا بفتياه ايها السائل - 01:41:12

فليس هذا من الادب فان لم ترضى بفتياه فاجعل عدم الرضا حبيس بطنك اياك ان تخرجه على جوارحك من تأفف او اخراج لسان او

هز رأس بعدم الموافقة او اعراض عن الشيخ - 01:41:32

او ان تهز يدك في وجهه استدلالا على انك لم ترضى. اياك ان تواجه الشيخ بعدم الرضية الرضا بفتية. فقد نصح لك واخلص في الفتيا

فكونها عاد لم توافق الحق او لم توافق ما تريد او لم توافق فتوى العالم الثاني الذي - 01:41:50

تعلمه انت فلا حق لك ان تظهر عدم الرضا امام الشيخ باي صورة من من صور عدم اظهار الرضا اما باشارة او مقالة اما يعني بحركة او

بمقالة لا تظهر ذلك ابدا - 01:42:10

من باب احترام الشيخ نسأل الله الادب نسأل الله الادب ومنها ايضا ما هو الاستفتاء الاستغالي وقد كثر في هذا الزمان ما هو

الاستفتاء الاستغالي اولا لابد ان نتصوره ثم نبين حكمه - 01:42:27

وهي ان من الناس من يأتي يسأل الشيخ لا يسترشد منه او يستفهم ولكن ليستغل فتياه في تحقيق بعض مآربه فمتى ما كان

استفتاؤك بقصد استغلال فتية الشيخ في مآرب اخرى غير غير الاهتداء والبيان وطلب الحق فان استفتاءك يحرم - 01:42:58

كاستفتاء بعض الجهات الامنية للمشائخ عن ارائهم في بعض المسائل لا تسترصد تلك الجهة الامنية بفتوته الشيخ ولكن لتؤخذ ضده

او تكتب في تقريره او تكتب في ملفه هذا محرم لا يجوز - 01:43:20

وندين الله عز وجل بانه محرم ولا يجوز لان هذا من الاستفتاء الاستغالي ما رأيك في الحاكم الفلاني؟ ايش رأيك في الجماعة الفلانية

يا شيخ؟ وهو لا يريد الاستفسار. وانما يريد معرفة رأي الشيخ ليكتب في ملفه الامني. هذا محرم لا يجوز - 01:43:38

هذا من البحث عن الخلل هذا من البحث عن الامور القادحة هذا من تنبيش الاسرار لا شأن لك بما يبطنه في قلبه لك الظاهر والله

يتولى ترى تنبش دواخل الناس لماذا؟ هذا محرم لك. من الذي اجاز لك ذلك - 01:43:56

هذا محرم ولا يجوز لاي جهة من الجهات ان تفعله تعبدا لله عز وجل وكذلك بعض الطلاب ربما يغالب زميله في مسألة فيريد ان يظهر

صحة قوله فيسأل الشيخ شيخ وش راك في اللي كذا وكذا؟ فهو لا يريد - 01:44:12

سؤاله الا استغلال فتية الشيخ في نصر في نصر قوله. هذا محرم لا يجوز انتو معي في هذا ولا كلامي واضح ولا مو بواضح ما يجوز

هذا واقع بين الناس الله يهديهم. هذا واقع بين الناس. يسميه العلماء الاستفتاء الاستغالي. وهو ان تستفتي عالما لا تسترشد منه -

01:44:30

وانما لتستغل فتياه في في شيء اخر وكذلك منها ان تكون جماعة تستفتي شيئا من المشائخ فيحرم عليها الجهاد فتستفتي عالما

اخر لتستنبط منه جواز الجهاد فتحج فترسلها لذلك العالم - 01:44:49

فهم انما يريدون تحقيق مرادهم وتحقيق شهوراتهم بهذا الاستفتاء الاستغالي. فايك اياك ان تنزل مرتبة العلماء او تلعب بقدرهم العالي

السامي بمثل هذه الاسئلة القبيحة ذات المقاصد الخبيثة ومن المسائل ايضا - 01:45:09

ما حكم تصنيف المفتين ما حكم تصنيف المفتين الجواب تصنيف المفتين يجوز ولا يجوز يجوز ولا يجوز فيجوز اذا كان التصنيف

حسب فنونهم التي يتقنونها فاذا اردت سؤال في الحديث - 01:45:29

فسأل الشيخ عبد العزيز الطريفي مثلاً لانه متفوق في هذا الفن راسخ العلم فيه رسوخاً عظيماً فاق أهل زمانه في هذا الفن على وجه الخصوص وهذا مجرد مثال ترى لا يؤخذ - [01:45:58](#)

منها أي اعتبارات أخرى وإذا أردت أن تسأل في العقيدة فاسأل شيخنا الشيخ صالح الفوزان فما افتاك به فخذها وانت مطمئن هنا تصنيف للمشائخ ولا لكن تصريفهم حسب فنونهم التي يتقنونها ويضبطونها. والامة تعتمد عليهم فيها اعتماداً لا مزيد عليه -

[01:46:14](#)

بل أنت الآن إذا أردت مسألة في الحديث هل بتروح تفتح تفسير ابن كثير الجواب لا بتروح تفتح الكاشف للذهبي تقريب التهذيب لابن حجر ولا؟ أنت تعرف تخصصات العلماء - [01:46:35](#)

فإذا كان تصنيف العلماء حسب تخصصاتهم فهذا تصنيف جائز سائغ وله أصل في الشريعة. ولذلك النبي عليه الصلاة والسلام قال اقضاكم فلان واعلمكم بالحلال والحرام فلان ولا لا فإذا صنف أصحابه - [01:46:51](#)

حسب ما يتقنونه وهذا لا بأس به ولكن المشكلة في التصنيف الشهواني تصنيف الاشتهااء وهي أنك تصنف العلماء على حسب ما تريده أنت بمعنى أنك إذا أردت مسألة في تحليل - [01:47:07](#)

بعض العقود لا تسأل الشيخ ابن عثيمين ابن عثيمين رحمه الله ما عنده في هالعقود إلا حرام طيب أسأل مين؟ أسأل العالم الفلاني هذا ما شاء الله عليه عنده بعض ها بدينا نصنف أجل العلما على حسب شهواتنا - [01:47:25](#)

طيب وسمعتها والذي نفسي بيده سمعتها باذني أنا. قال ومن سألت في مسألة الحاكم هذي؟ قال سألت الشيخ قال ما لقيت إلا ذاك. ذاك ما عنده إلا اطيعوا الحاكم اطيعوا الحاكم - [01:47:40](#)

فبسأل مين؟ يا أخي أسأل فلان وفلان. من الشباب اللي عندهم ها؟ حماس وطيره شوي إذا ليس مقصودك أنت أن تتعرف على حكم الله أنت الآن أنت صنفت المشائخ والمفتين على حسب هواك وشهوتك - [01:47:50](#)

أسأل في مسائل الربا الشيخ الفلاني أسأل في مسائل الحجاب الحجاب لا تسأل فلان أسأل فلان الغنى لا تسأل فلان أسأل فلان الله الله! هذا التصنيف المحرم وهو واقع في هذا الزمان ولا مو بواقع - [01:48:05](#)

واقع في هذا الزمان والله واقع واحذروا منه احذروا منه احذروا منه أشد الحذر لا يكن همك في الاستفتاء إلا طلب الحق المتفق معك ما يريده الله عز وجل على حسب ظن الشيخ - [01:48:18](#)

وأما أن تصنف المشائخ تصنيف اشتهااء لا تصنيف فنون فهذا محرم. فإذا التصنيف المقبول هو تصنيف الفنون. وأما تصنيف التصنيف الممنوع المحرم فهو التصنيف المبني على الشهوة وتحقيق المرادات فتصنيف العلم مقبول وتصنيف الشهوات مرفوض - [01:48:31](#)

مسألة هل يَأثم المفتي إذا أخطأ في اجتهاده وفتياه هل يَأثم الجواب هذا يختلف باختلاف سبب الخطأ لا نقول يَأثم مطلقاً ولا نقول لا يَأثم مطلقاً وإنما يختلف باختلاف الخطأ - [01:48:48](#)

فإن كان خطؤه ليس عن تقصير من اجتهاد ونظر وتحري للحق فهذا لا أثم عليه مطلقاً. بل له على اجتهاده اجر فإن أخطأ فله اجر وإن اصاب فله اجران للحديث المعروف. إذا حكم الحاكم فاصاب فله اجران وإن أخطأ فله اجر واحد. وأما إذا كان سبب خطأه -

[01:49:08](#)

تقصيره هو في البحث والنظر واستعجاله في اصدار الفتية قبل المراجعة في الامور المشكوك فيها او المحتملة عنده فلا جرم انه فلا جرم انه اثم في هذا اثم في هذا الخطأ. المسألة التي بعدها قريبة منها وهي - [01:49:31](#)

فتياه التي اصدرها خطأ وعملت بها الامة خطأ. هل يتحمل هو اثم الامة التي عملت على خطأ هل يتحمل هو اثم الامة بسبب كونه افتاهم خطأ تقول تحميله لاثام الامة فرع عن تحميله ذنب نفسه - [01:49:49](#)

وإذا مرة أخرى ولعلكم تفقهونها تحميله لاثام الامة فرع عن تحميلنا او عن حمله هو لذنب نفسه من يشرح لي هذا نعم فلا يتحمل لا اثم ولا اثم من افتاهم خطأ - [01:50:12](#)

لأن انتفاءه للاثم في خاصة نفسه يوجب انتفاء تأثيم غير تحميل غيره عليه. ممتاز نعم وإن كان اه احسنت. فهتمم جواب الشيخ

فهد؟ جواب هذه المسألة ان نقول اذا كان خطأناه في خطأه واثمناه خطأ اثم بسبب تقصيره في اصدار الفتيا فلا جرم ان كل من عمل
 - [01:50:32](#)

خطأ بهذه الفتية فائمه على من افتاه خطأ وهذا يجعل منصب الافتاء منصب خطير جدا واما اذا كنا اصلا ننفي الائم على المفتي لانه
 ما افتى الا بعد التحري الكامل والاجتهاد الكامل - [01:51:00](#)

حكم الله عز وجل وبذل قصارى الوسع في درك الحق ولكن صارت فتياه خطأ فليس عليه لا اثم نفسه ولا اثم من عمل بفتياه خطأ.
 فاذا تحميله اثم غيره فرع عن حمله - [01:51:19](#)

ائم نفسه هو فمن حملناه الائم حملناه اثم غيره. ومن نفينا الائم في حقه نفينا عنه اثم غيره. ولعل كلام ولعل كلامي واضح ومن
 المسائل ايضا ما حكم فتي المفضول حال وجود الفاضل - [01:51:35](#)

سنتتهي ان شاء الله سنتتهي قريبا تفضل يا عبد العزيز ما اللي بيروح ترى محلل ومباح اللي بيروح لما نقعد لا نخلص مسائلنا ما
 حكم فتي المفضول مع وجود الفاضل؟ الجواب لا ينبغي الا باذنه. لا ينبغي الا باذنه - [01:51:55](#)

فقد عرضت فتيا او رؤيا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في المجلس ابو بكر فقال دعني افسرها يا رسول الله وقال
 اعبرها فاذن له ففسرها بين يدي - [01:52:14](#)

لله. فافتى المفضول مع وجود الفاضل لكن باذنه ولا ينبغي للمفضول ان ينتدب الى الفتيا والى اصدار الحكم مع وجود الفاضل مع
 وجود وما اكثره في هذا الزمان يتكلم الطالب الصغير في مجلس فيه - [01:52:27](#)

بعض طلبة العلم او المشائخ الكبار وهذا لا ينبغي ومن المسائل ايضا ينبغي للمفتي ان يعرف عرف المتكلم بسؤاله في سؤاله فاذا كان
 السائل من غير بلدك ويختلف عرفه عن عرفك ايها المفتي فيجب عليك ان تحرص على ان تتعرف على بعض المصطلحات على معاني
 بعض المصطلحات التي ترد - [01:52:43](#)

بكلامه اذ قد يقصد بها معنى اخر في عرفه غير العرف الذي تقصده انت. فيكون جوابك مبني على العرف الذي تقرر عندك بين مسائل
 اريد عرفا اخر لو قال لك انسان من الكويت يا شيخ انا حلفت الا ادخل داري - [01:53:12](#)

فدخلت البيت فما حكمي يا شيخ؟ فيجي العالم النجدي يقول عليك كفارة لانك دخلت الدار هل هذه الفتية صحيحة الجواب لا لم؟
 لان الدار يختلف عرفها. فالدار في عرف اهل نجد اسم للمقدمة للمقدمة. مقدمة البيت والصالة وجميع ما يتعلق بالدار - [01:53:31](#)

لكن الدار في عرف اهل الكويت انما هي غرفة نوم الانسان فقط فان تحملته كفارة قبل ان تتعرف على عرفه في هذه اللفظة. فيا ايها
 المفتي متى ما كان السائل - [01:53:52](#)

من غير عرف اهل بلدك فاحرص على استنباط معنى بعض الالفاظ التي تجري في سؤاله واستنباط احكامها واستنباط احكامها ومن
 المسائل ايضا ينبغي لك ايها المفتي ان تكثر من دعاء الله عز وجل بالتوفيق - [01:54:07](#)

فان عصابة الحق توفيق من الله عز وجل. والتوفيق بما انه يبدي الله فاستدر توفيق الله عز وجل بكثرة دعائه. والانطراح بين يديه
 واللجأ عند عتبة عبوديته. متضرعا متمسكنا له ان - [01:54:30](#)

ان يسدد قلبك ولسانك لموافقة الحق وان يشرح صدرك لمعرفته وان يهدي عقلك له فالمفتي لا ينبغي له ان يعرض عن تلك البوابة
 الكبرى العظيمة وهي بوابة كثرة الدعاء بالتوفيق واصابة الحق - [01:54:47](#)

اكثر من دعاء الله عز وجل وليكن دعاؤك بالتوفيق كثيرا وبالساد وباصابة الحق وبموافقة الدليل كثيرا. فالله عز وجل ينيخ لك باذن
 الله عز وجل اسباب اسباب التوفيق ومن وفقه الله عز وجل لاصابة الحق - [01:55:05](#)

فقد اراد الله به خيرا. ومن المسائل اعلم ان الافتاء عبادة فاحرص ان تكون قائمة على ساق الاخلاص لله عز وجل وبيان النصح لا يكن
 افتاؤك تسميعا ولا رياء ولا اظهارا للفضل والشرف. او انك بلغت من الرتبة المنزلة العليا لا وانما راقب قلبك - [01:55:25](#)

ايها المفتي واخلص في الفاظك ولا يرين الله عز وجل من قلبك الا كمال الاخلاص. وكمال النصح للامة. ومن المسائل ايضا الافتاء
 يكون على حسب ما يظهر من السؤال. ولا شأن للمفتي بما يخفيه السائل في ثنايا سؤاله - [01:55:47](#)

لان الظاهر والله يتولى السرائر فلا تلم المفتي اذا نقلت لك فتواه حتى تسمع السؤال الذي طرح على المفتي اولا لانك ما ينبغي لك ان تنكر على المفتي اذا سمعت فتياه حتى تسمع السؤال. لانه ربما يكون الاجابة مبنية على - [01:56:09](#)

سؤال معين طرح على المفتي فيستغلها السائل ويقول المفتي يقول جائزة. وانت تقول حرام. كيف تقول انت حرام والمفتي يقول جائزة؟ نقول انت وش سألت المفتي عنها اول اعطنا نص سؤالك اول - [01:56:30](#)

فهمتم هذا؟ فاحذروا من تلك المزالخ والحيل التي يدخل منها البطالون. فالمفتي انما يفتي بالظاهر. والله عز وجل يتولى السرائر جاني رجال وقال والله انا ساعد عقدا مع البنك صورته كذا وكذا - [01:56:43](#)

فقلت اذا كانت صورته كذا وكذا فهي جائزة ان شاء الله. فنقل فتياي لعالم اخر يقول بالتحريم فقال ما اظن ما اظن يقول جائز ايش قلت له انت قلت والله قلت كذا وكذا لا قال لا اخفيته الزيادة التي ستؤخذ منك فيما لو تأخرت في السداد - [01:56:59](#)

وهو ما قال لي هذه الزيادة وانما ابدى لي عقدا صحيحا ليس فيه ماخذ من المآخذ. فهل المفتي اثم في هذه الحالة؟ الجواب لا. لان المفتي لان الافتاء يكون على حسب حسب الظاهر. والله يتولى - [01:57:14](#)

طائر ما تخفيه انت في قلبك ما ما ندري عنه. ومنها كذلك من المسائل يا امة محمد القاعدة تنص على ان الفتاوى المشروطة يجب اخذها بشروطها لاننا نرى من الناس من يستفتي شيئا - [01:57:25](#)

فيفتيه بفتوى مشروطة بشروط او مضبوطة بضوابط صح؟ لكنه يأخذ اصل الفتوى ويلقي الشروط خارجا استفتي بعض العلماء في التمثيل فافتى بالجواز بسبعة شروط اخذوا الجواز والقوا الشروط استفتي بعض العلماء في حجاب المرأة في دول الغرب - [01:57:45](#)

اذا خافت على نفسها فافتى الشيخ بشروط فاخذوا جواز الكشف واهملوا ايش يا جماعة؟ اخذ اهملوا الشروط. استفتي بعض المشائخ في وصل الشعر فاجاب الشيخ بي انه اذا كان لاختفاء عيب فلا بأس به. واذا كان لمجرد طلب كمال التجميل فحرام. فاخذوا لا بأس به وتركوا - [01:58:08](#)

الشروط الأخرى فاذا الفتوى المشروطة لا يجوز لك ان تفصلها عن شروطها. ان كنت تريد ان ان تنسب القول للشيخ فاياك كأن تقول الشيخ الفلاني اجاز كذا اذا كانت فتياه مبنية على شروط حتى تأخذ بشروطها وتبين شروطها كلها. بل فتوى التصوير الفوتوغرافي - [01:58:33](#)

التي تنسب للشيخ محمد رحمه الله. الشيخ محمد يقول بجوازها مشروطة بشروط. نسبوا قول القول بالجواز للشيخ محمد. وتركوا شروطه هل هذا من البر هذا من المخادعة وقتل العلماء. لانه يريد ان يستصدر منك فقط جائز ولا حرام بس. ما بعد كلمة جائز لك يا شيخ جزاك الله خير. ما بعد كلمة حرام - [01:58:56](#)

لا تشغلنا به هل هذا يجوز؟ هذا لا يجوز الفتوى المشروطة يجب ان تؤخذ بكافة شروطها والا لا يجوز لك ان تعمل بفتي الشيخ ويحرم ان تعمل بفتية الشيخ الا - [01:59:18](#)

بكامل متعلقاتها من شروط وقيود وضوابط. ومنها كذلك هل تختلف الفتية باختلاف الزمان والمكان الجواب نعم اذا سألت عالما قبل عشر سنين او اقصر بين الدلم والرياض فافتاك بالقصر قبل عشر سنين. ثم جئته بعد عشرين سنة - [01:59:31](#)

مثلا وسمعت منه فتية بعدم جواز القصر او هذا تناقض من الشيخ؟ الجواب لا لان العرف اختلف تقول ما الفتاوى التي تختلف باختلاف الزمان والمكان نقول هما نوعان من الفتاوى - [01:59:54](#)

لا تستغرب اختلاف فتاوى الشيخ فيها انتبه الفتاوى المبنية على الاعراف فاختلاف الشيخ فاختلاف فتى الشيخ في فتية مبنية على العرف ليس من التناقض لان العرف بما انه يختلف فالفتية - [02:00:10](#)

تختلف على حسب اختلاف العرف اتنين النوع الثاني الفتاوى التي تختلف باختلاف مصالحها ومفاسدها فربما الشيخ افتي بالقول الاول مراعاة لمصلحة. فاذا افردت فتياه عن المصلحة افتي بالقول الثاني - [02:00:28](#)

لن انزعال القول الاول عن حكمته المطلوبة شرعا او مصلحته التي ينبغي مراعاتها واضرب لكم مثالا واحدا معنى الامثلة كثيرة يروى

ان رجلا جاء شاهرا سيفه لابن عباس فقال يا ابن عباس القاتل توبة؟ قال لا توبة له. فاغمد سيفه وقال لا حول حسبنا الله ونعم الوكيل
02:00:50 -

وكيل بينما جاءه رجل قد وقع في شيء من ذلك وهو يبكي وقال او للقاتل توبة؟ قال نعم له توبة اختلفت فتياها باختلاف المصالح
والمفاسد. لو جاءنا رجل وسرق في دار حرب - 02:01:11

الان نحن نجاهد الكفار وانسان زنا بامرأة او نقيم عليه الحد الان؟ لا يفتي بتأخير الحد عنه. فقد اخر عمر رضي الله تعالى عنه اقامة
الحد على بعض من سرق - 02:01:27

في عام المجاعة وابطل الحد حد السرقة اد السرقة وكذلك ابطل اه وكذلك اخ وكذلك ابطل سعد ابن ابي وقاص اقامة الحد على ابي
محجن لما شرب الخمر في وقعة القادسية او او غيرها من الوقعات. الشاهد ان تغير الفتوى الفتية غير مستنكر في امرين في بابين.
في باب الفتية المبنية على الاعراض - 02:01:41

وفي باب الفتان في المصالح والمفاسد فاذا كان اختلاف الفتيا في امر عرفي فلا بأس او في اختلاف المصالح والمفاسد فلا بأس
يعني مثال بسيط واقعي لو استفتانا رجل وقال اوجوز الخروج على هذا الحاكم الظالم الفاشم؟ قلنا في اول الامر قبل - 02:02:04
خروج الناس لا يجوز لعدم القدرة لكن اذا خرج الناس ووقع الحابل بالنابل وتسלט هذا الحاكم على شعبه بالقتل والتشريد فانه يقبح
ان نقول ذوقوا ايها الشعب الامرين. وان نهمل اخوانا وان لا حينئذ تتغير الفتية - 02:02:24

تتغير كانت الفتية حسب المصلحة الاولى عدم الخروج لكن الان بما ان الامة خرجت واعمل هذا الحاكم الظالم حديده وناره في
الشعب وكان لزاما من تغييره حتى ترجع الامور الى نصابها فحينئذ لا نفتي بالاستمرار - 02:02:42

حتى يستريح بر او يستراح من فاجر هل هذا تناقض ايها الاخوان؟ الجواب ليس بتناقض الله يطول اعماركم على صبر الله يطول
اعماركم على الصبر انا اشكركم على الصبر باقي شوي لا لا تتطحكون باقي شوي - 02:02:58

ومن هذا كذلك لا عصبية في الاستفتاء لا عصبية في الاستفتاء. تقول منا بسائل فلان عشانه خطيري ولا نبي نرفعه. اسألوا فلان
عشانه قبيلي. ولا منا بسائل فلان عشانه يختلف عني في الجنسية. ولا عشانه اسود ولا عشانه - 02:03:12

مني منزلة اجتماعية متى ما دخلت العصبية في الاستفتاء ترى العلم فسد وقد كان هارون الرشيد يقف بين يدي عطاء كان يقف بين
يدي بعض مواليه بعض مواليه لما طلبوا العلم - 02:03:33

وكان يأمر بنيه ان يطلب العلم فيقول اني لا ازال او لا انسى ذلي بين يدي هذا العبد الاسود يقول تعلموا انتوا خل نسألکم ولا
تحوجونا لسؤال هؤلاء لا عصبية في الفتيا - 02:03:49

لا عصبية لا قبلية لا حساب ولا انساب. من وفقه الله ووصل الى مرتبة الافتاء وصار محلا للسؤال ومحطا له فاسأله حتى وان كان
انقص منك نسا او انقص منك منصبا او شهادة او رتبة اجتماعية او انقص منك لونا او مختلفا عن جنسيتك ولذلك - 02:04:04
تجد بعض الشباب هداه الله يأبى فتيا هيئة كبار العلماء في السعودية لماذا؟ بحجة ان عنده علماء الازهر يستفتيهم لا هذا خطأ لا نحن
نستغني عن فتاوى الازهر ولا ولا اهل مصر يستغنون عن فتاوانا والعلماء همهم واحد ومقصدهم واحد وهو بيان حكم الله عز وجل
في هذه المسألة - 02:04:26

فاذا ما ينبغي ان تدخل مثل هذه العصبية والاطروحات الفاسدة التالفة في الفتاوى. مثل ايضا لا يفتي في الجهاد الا اهل الخنادق لا
اهل الفنادق من اللي قال لك هذي - 02:04:46

يقول لا تستفتون اهل الفنادق اللي في خمسة نجوم قاعدين مع حريمهم وتستفتونهم وانا قاعدين يضربونا الاعداء ليل نهار يقول
انت تبي تسأل في الجهاد اسأل المجاهدين نقول لا مو بصحيح لا لا اهل الفنادق اهل للافتاء - 02:05:02

ولا اهل الخنادق اهلا للافتاء من تأفهل للافتاء وتوفرت فيه شروطه فهو محط السؤال سواء من اهل الفنادق ولا من اهل الخنادق
الامكنة ذي ما تؤثر لا في خندق ولا في فندق المهم الرجال الحين الرجال بلغ الرتبة في الافتاء بس ولا لا - 02:05:18

اترك ايش دخل الافتاء في السرير اللي يرقد عليه؟ وش دخل الافتاء في الغرفة اللي يرقد فيها وش دخل الافتاء في الحفرة اللي اللي

يجاهد فيها هذا مشكور وهذا مشكور يا اخي - 02:05:35

لكنه انزال العلماء وانزال قيمة العلماء بس المقصود تشويه صورة العلماء في اذهان الناشئة والعياذ بالله من تلك الكلمات. ومنها ايضا من سائل الاستفتاء الخاص لا يجوز نشره الا بعد استئذان من استفتيته - 02:05:48

احيانا تأتيني تسألني في مسألة انا اظن انها مسألة تخصك انت ثم اجيبك على حسب ما اراه من قرائن الظاهرة فلا حق لك ان تجعل فتياي هذه في غيرك او ان تنشرها في وسائل التواصل الاجتماعي - 02:06:10

او ان تبثلي الامة او ان تبثلي الامة بها لانها افتاء في ظروف خاصة لك انت والاستفتاء الخاص لا يجوز نشره في وسائل التواصل الا بعد استئذان الشيخ ومثلها المسألة التي بعدها وهي مسألة خطيرة. الاستفتاء العام لا يجوز انزاله على الاعيان - 02:06:26

الاشخاص الا بعد استئذان الشيخ او استفتاء جديد. مثالها يجون ناس لعالم من العلماء له كلمة مسموعة يبون يستسهرون من فتوى في بعض المشائخ هم لو قالوا للشيخ ان الشيخ الفلاني يقول كذا وش حكمك فيه؟ عرفوا ان الشيخ يبيزجرهم لكن ماذا يقولون؟ ماذا قولك؟ ما قولك يا شيخنا في من يقول - 02:06:47

كذا وكذا هذا مبتدع هذا ضال هذا يدعو الى حزبية صح ولا لا؟ جواب الشيخ صح ولا لا لكن جوابه مبني على السؤال العام. فيجيبها هؤلاء الاندال ويقرنونها بصورة الشيخ في وسائل التواصل الاجتماعي - 02:07:11

فهمتم هذا؟ هذا خطأ ولا ليس بخطأ؟ خطأ عظيم لان الشيخ لانك سألت الشيخ سؤالاً عاماً فاجابك اجابة عامة والعام يناسبه العموم وانت تريد ان تنزل ففتياه على تطبيقات خاصة عينية انت تريدها. اذا فتياك هذه استفتاءك هذا استفتاء استغلالي. ما يجوز لك ابدًا - 02:07:35

لانه ليس كل حكم يصدر عموماً يصلح ان ينطبق على الاشخاص الا بعد التثبت من ثبوت الشروط وانتفاء الموانع فانتبهوا لهذا فقد قتل وغرر ببعض العلماء في استصدار فتاوى خرجت عن حال في حين حسن - 02:07:58

ظن بالسائل والسائل خبيث انما يريد استغلال كلام الشيخ في القدر في علماء معين او اشخاص معينين ومن المسائل ايضا قبل الاخير هل يجوز للمستفتي ان يلح على الشيخ في الاجابة - 02:08:16

هل يجوز للمستفتي ان يلح على الشيخ في الاجابة الجواب يجوز ولا يجوز يجوز ولا يجوز فلا يجوز اذا علم من الشيخ انه غير عارف بالاجابة بقول الشيخ الله اعلم او لا ادري او لعلي ابحثها - 02:08:39

فاذا تبينت ان الذي اخر اجابة الشيخ انما هو عدم علمه هذه المسألة كلاً او جزءاً فلا يجوز لك ان تلح عليه في اكمال الاجابة او بالاجابة لانك حينئذ تأمره بمنكر وهو الكلام في دين الله بلا علم - 02:09:01

ولكن انت ولكن يجوز اللاحاح اذا علمت ان العلم بهذه المسألة موفراً عند الشيخ والشيخ يعلمها علماً يقينياً ولكنه رأى ان المصلحة لا تخرج فيجوز لك حينئذ ان تلح عليه في - 02:09:20

في اخراجها حتى لو وعدت الشيخ بانها ستكون سرا وانك لن تخبر بها احداً فلا بأس. ولذلك ربما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن مسألة فلم يجب قال فاعدت عليه فلم يجب. قال فسألته الثالثة فاجاب - 02:09:38

لأنهم يعلمون ان الحكم عنده عليه الصلاة والسلام لكن الذي اخره عن الاجابة مراعاة مصلحة مراعاة جلب مصلحة او دفع مفسدة فهمتم هذا؟ كذلك في حديث معدان ابن ابي طلحة - 02:09:53

قال سألت ثوبان عن عمل يدخلني الجنة قال فسكت ثم سألته الثانية فسكت ثم سألته الثالثة فقال عليك بكثرة السجود الى اخره. فاللاحاح اذا كان عندك معرفة بان الشيخ عارف بالمسألة فلا بأس بها. وهذا من باب الحرص على - 02:10:07

استخراج العلم من اهله المسألة التي بعدها هل من السنة ان يختص اهل الفتيا بلباس خاص اذا رآه الناس عرفوا انهم اهل فتية؟ الجواب لا بل المفتون يلبسون ما يلبس عامة الناس. ولا ينبغي للمفتي ان يتميز على الناس لا بعباءة ولا بثوب خاص ولا بطاقيّة او

عمامة - 02:10:25

كما هو موجود في بعض البلاد فهمتم؟ فاذا المفتون لا ينبغي ان يتميز على الناس باي لباس. سيد المفتين من هو صلى الله عليه

وسلم ولا لا؟ كان السائل يأتي ويقول اياكم محمد؟ مع انه - 02:10:50

كان موجودا بينهم ولكن ايش؟ اختلاط حاله باحوالهم كونه يلبس ما يلبسون ويتكئ كما يتكئون ويضحك كما يضحكون ويتكلم كما يعني بالامر الذي يتكلم فيه تجعل السائل الاعرابي لا يعرفه لا يتميز عليهم لا بموقع ولا بارتفاع ولا بانخفاض ولا برسم ولا بعمامة ولا بلباس فلا ينبغي - 02:11:05

اهل الفتيا ان يتميزوا بلباس خاص ما حكم اخذ الاجرة على الفتيا وهي مسألة خطيرة ما حكم اخذ الاجرة على الفتيا كوننا نسهر في العلم جائز. ما حكم اخذ الاجرة على الفتيا - 02:11:25

الجواب لا يجوز للمفتي ان يوقف استصدار فتياه على اجرة يدفعها المفتي لا يجوز هذا مطلقا لان الافتاء عبادة وقربة وطاعة

والمقرر عند العلماء انه لا يجوز اخذ الاجرة على القرب والطاعات الا بدليل - 02:11:39

فان قلت وما يأخذه المفتون من الرواتب الان الجواب هذا ليس باجرة هذا رزق من بيت المال. تسمى رواتب تسمى مكافآت. وقد

اجمع العلماء على جواز اخذها من بيت المال - 02:12:01

في مناصب الدين. فالامام يأخذ رزقا شهريا. المؤذن يأخذ رزقا شهريا. المفتي القاضي يأخذون ارزاق شهرية من في المال مفروضة

لهم وهي جائزة لهم باجماع العلماء. لكن صورة الاجرة ان تقول جوابكم عندي ولكن لن اجيب الا بعد ان - 02:12:15

تدفع لي مثل اذانكم عندي بس ما اذن لكم الا قرنقش تدفعون لي هذا لا يجوز بقينا في مسألة اخيرة نختم بها هذه المحاضرة

التي عسى ان نكون قدمنا فيها ولو شيئا - 02:12:34

كثيرا مما يتعلق بهذه المسائل العظيمة الفخمة وهي انه لا يجوز للمفتين والعلماء ان يسخروا فتاواهم لخدمة السياسات القذرة لا

يجوز للعلماء ولا للمفتين ان يسخروا فتاواهم للسياسات القذرة فان من من الحكام من يسأل بعض الناس او يعد بعض العلماء

بمناصب - 02:12:54

اذا استصدر منهم بعض الفتاوى فلا يجوز للمفتي ان ينخرط في مثل هذه المزالق الوخيمة فيسخر فتاواه الى ما يخدم هذا النظام او

يخدم هذا الرئيس او يخدم هذا الملك او يخدم هذه السلطنة - 02:13:23

لا يجوز ذلك فالعلم ارقى. واسمى من ان يسخر لتحقيق مقاصد دنيوية فاتق الله ايها المفتي واصدع بالحق وقل ما ترى انه يبرأ تبرأ

به ذمتك بين يدي الله عز وجل يوم القيامة - 02:13:39

اللهم بارك في علمائنا اللهم بارك في علمائنا اللهم بارك في العلماء اللهم سد قلوبهم والسنتهم للحق. اللهم اجعلهم دعاة للحق. اللهم

اجعلهم دعاة للحق اللهم اجعلهم هداة مهتدين. اللهم بارك لنا في علومهم وبارك لنا في فتاواهم وبارك لنا في سمتهم وهديتهم. وبارك لنا

في في دعوتهم يا رب العالمين. اللهم احفظهم - 02:13:57

وعلماءنا اللهم احفظ علمائنا اللهم احفظ علمائنا من بين ايديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم وشمائهم. اللهم اجعلنا خير طلاب لهم اللهم

اجعلنا خير طلاب لهم واجعلهم خير علماء لنا. اللهم اجعلنا خير طلاب لهم ادبا واحتراما وتقديرا واجعلهم خير - 02:14:20

لنا رحمة وبيانا ونصحا وتعلينا واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

واعتذر لكم عن الاطالة. لكن اجد نفسي مطمئنة لاننا ما مسكناكم - 02:14:40